الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

الجلسة العامة ٨
الثلاثاء، ١٧ آذار/ مارس ١٩٩٨
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

الرئيس: السيد هينادي أودوفينكو ..... (أوكرانيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٠.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أرحب بجميع الممثلين ونحن نعود إلى هذه الجلسة العامة للجمعية العامة بعد انقطاع طويل. وأعلن افتتاح الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة المستأنفة عملا بقرار الجمعية العامة دإط - ٤/١٠ المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، والذي قررت الجمعية العامة بموجبه

> "٩ - ... رفع الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة مؤقتا، والإذن لرئيس أحدث جمعية عامة باستئناف جلساتها بناء على طلب من الدول الأعضاء". [القرار دإط - ٤/١٠، الفقرة ٩]

وفي هذا الصدد، أود أن أسترعي نظر الوفود إلى ما يلي: الوثيقة A/ES-10/21، التي تتضمن رسالة مؤرخة ١١ آذار/ مارس ١٩٩٨ من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة يطلب فيها، نيابة عن الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، استئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة؛ والوثيقة A/ES-10/22، التي تتضمن رسالة مؤرخة ١٣ آذار/ مارس ١٩٩٨ من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة، بصفته رئيسا لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز، ينقل فيها تأييد حركة بلدان عدم الانحياز للطلب الذي قدمه أعضاء جامعة الدول العربية باستئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

وأود أيضا أن أسترعي نظر الجمعية إلى بعض التطورات التي طرأت منذ آخر اجتماع لنا في إطار الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، وخاصة فيما يتعلق بمؤتمر تأييد حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، الذي حضرتُه بصفتي رئيسا للجمعية العامة. وقد نظمت المؤتمر لجنة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بالتعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية في يومي ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير من هذا العام في بروكسل ببلجيكا.

وقد أكد المؤتمر المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة فيما يتعلق بقضية فلسطين حتى تحل من جميع جوانبها وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. إن مشاركة الكثير

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال شهر من تاريخ عقد الجلسة إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

من الوفود الحكومية رفيعة المستوى والشخصيات البارزة وممثلي هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في المؤتمر أظهرت استمرار دعم المجتمع الدولي لعملية السلام في الشرق الأوسط. كما أظهر ذلك التصميم تكثيف الجهود الرامية إلى إعادة عملية السلام إلى طريقها الصحيح.

وفي اجتماع اليوم، لا بد لنا أن نلاحظ أن الجمعية العامة، خلال عام ١٩٩٧، تصدت مرات عديدة بالفعل لموضوع الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية. والدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة بدأت أولا في نيسان/أبريل من العام الماضي واستأنفت أعمالها مرتين منذ ذلك الحين. واستئناف اجتماعاتها للمرة الرابعة يسلط الضوء بشدة مرة أخرى على قضايا المستوطنات وحقوق الشعب الفلسطيني واحترام القانون الإنساني الدولي. إن اجتماع اليوم، والمؤتمر الذي أشرتُ إليه آنفا، هما مثالان آخران على مستوى القلق إزاء الحالة السائدة الآن في هذا الشأن.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (المادة ١٩ من الميثاق) (A/ES-10/25)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قبل أن ننتقل إلى البند المدرج في جدول أعمالنا لهذا الصباح، أود، وفقا للممارسة المتبعة، أن أسترعي نظر الجمعية العامة إلى الوثيقة A/ES-10/25، التي تتضمن رسالة موجهة إليَّ من الأمين العام يبلغ فيها الجمعية العامة بأن ٣٤ دولة من الدول الأعضاء متأخرة عن سداد اشتراكاتها المالية للأمم المتحدة وفقا للمادة ١٩ من الميثاق.

وأود أن أذكّر الوفود أنه، بموجب المادة ١٩ من الميثاق،

> "لا يكون لعضو الأمم المتحدة الذي يتأخر عن تسديد اشتراكاته المالية في المنظمة حق التصويت في الجمعية العامة إذا كان المتأخر عليه مساويا لقيمة الاشتراكات المستحقة عليه في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدا عنها".

وأكرر أن أسماء البلدان المعنية واردة في الوثيقة A/ES-10/25.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو الواجب بهذه المعلومة؟

تقرر ذلك.

البند ٥ من جدول الأعمال (تابع)

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مشروع قرار (A/ES-10/L.4/Rev.1)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأنه في رسالة موجهة إليَّ مؤرخة ١٦ آذار/ مارس ١٩٩٨، يطلب الممثل الدائم لهولندا لدى الأمم المتحدة، بوصفه رئيسا لمجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى في شهر آذار/ مارس، أن تستمع الجمعية العامة إلى المراقب عن سويسرا في المناقشة أثناء الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة.

ونظرا للأهمية التي تتصف بها المسألة قيد المناقشة، أقترح أن تبت الجمعية العامة في ذلك الطلب. هل لي أن أعتبر أنه لا يوجد اعتراض على اقتراح الاستماع إلى المراقب عن سويسرا في المناقشة أثناء الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا لقراري الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د-٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٤ و ١٧٧/٤٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن فلسطين.

السيد القدوة (فلسطين): شكرا سيدي الرئيس، وشكرا لكم على حضوركم معنا هذا اليوم وعلى حضوركم الشخصي لمؤتمر دعم الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني الذي عقد في بروكسل، بلجيكا، في الشهر الماضي.

تضطر اليوم الدول الأعضاء بالأمم المتحدة لتأكيد التزامها بالاتحاد من أجل السلام والعودة لانعقاد الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للمرة الثالثة. والسبب في ذلك واضح وبسيط حيث رفضت إسرائيل الامتثال لأحكام

قرارات الدورة الطارئة جميعها وعبَّرت حتى عن احتقارها لهذه القرارات، وهي ما زالت مستمرة في انتهاكها وانتهاك قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة الأخرى، بل ومستمرة في انتهاك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني بالإضافة إلى الاتفاقات التي وقَّعها الجانب الإسرائيلي مع الجانب الفلسطيني في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط.

وبالإضافة إلى هذا السبب الأساسي، هناك أيضا سبب إضافي يتمثل في أن الميكانيكية التي أوصت بها الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة بهدف توفير الاحترام لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب وذلك من خلال عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية حول الإجراءات القسرية لإنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، وكذلك اجتماع الخبراء للأطراف المتعاقدة السامية الذي كان يجب أن يسبق المؤتمر وأن يعقد بتاريخ مستهدف هو نهاية شهر شباط/فبراير ١٩٩٨. هذه الميكانيكية لم توضع موضع التنفيذ، وهو ما يستدعي من وجهة نظرنا اعتماد قرار جديد لتأكيد التوصيات الواردة في القرارين دإط-٣/١٠ و دإط-٤/١٠ مع تمديد الموعد المستهدف لاجتماع الخبراء حتى نهاية شهر نيسان/أبريل ١٩٩٨ على سبيل المثال. إن المتابعة الجادة لقرارات الأمم المتحدة، على الأقل تلك المعتمدة من الدورات الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة، واحترام هذه القرارات هي أمر أساسي لا غنى عنه.

إن المادة الأولى المشتركة لاتفاقيات جنيف الأربع تؤكد الالتزامات التعاقدية للدول الأطراف، أي جميعكم بلا استثناء، بالتعهد باحترام الاتفاقية وضمان احترامها تحت كافة الظروف. وتنص المادة ١٤٨ على أنه لن يسمح لأي طرف في الاتفاقية بإعفاء نفسه أو إعفاء طرف آخر من المسؤولية المترتبة عليه أو على طرف آخر نتيجة الخروقات الخطيرة المشار إليها في المادة ١٤٧. وتُعدد المادة ١٤٧ الخروقات الخطيرة، بما في ذلك الإبعاد والترحيل غير القانوني والتدمير الواسع للممتلكات والاستيلاء عليها، غير المبرر بالحاجة العسكرية والذي تم بشكل غير قانوني وغير لازم. ولكي تكتمل الصورة السوداء للواقع القائم أشير فقط إلى القسم الثالث من الاتفاقية الخاص بالأراضي المحتلة والمادة ٤٩ تحديدا والتي تنص على أن

"قوة الاحتلال لن ترحِّل أو تنقل أجزاء من مواطنيها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها".

غني عن القول إن إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، قد ارتكبت خروقات خطيرة للاتفاقية وخرقت عددا هائلا من أحكامها، وذلك بشكل يومي ولفترة تزيد عن ثلاثين عاما. لقد ارتكبت إسرائيل كافة ضروب القمع والتنكيل ضد المدنيين الفلسطينيين المحميين، من القتل والاعتقال والاعتقال الإداري إلى الترحيل، وقامت بالتدمير المستمر والواسع لممتلكات الشعب الفلسطيني حيث دمرت البيوت والمزارع ونهبت الموارد الطبيعية بما في ذلك المياه وصادرت الأراضي الخاصة والعامة. وقامت إسرائيل أيضا بنقل حوالي ٣٥٠ ٠٠٠ مدني إسرائيلي إلى المناطق المحتلة وأسكنتهم هناك، ٢٥ ٠٠٠ من هؤلاء يمثلون الزيادة في عددهم في العام الماضي فقط. وقامت إسرائيل بتسليح البعض منهم، وأقامت لهم هيكلا معيشيا منفصلا عن الهيكل المعيشي للشعب الفلسطيني، صاحب الأرض. حدث هذا واستمر في أرضنا على مدار ثلاثين عاما على مرأى ومسمع من العالم أجمع. وقد آن الأوان لوضع حد لكل ذلك بشكل نهائي وقاطع وذلك من خلال الميكانيكية التي أوصت بها الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

الجانب الإسرائيلي يدعي البراءة ويتساءل أحيانا، لماذا إسرائيل؟ لماذا لم يعقد مؤتمر للأطراف حول حالات أخرى؟ والإجابة على ذلك بسيطة. إن حالة الاحتلال الإسرائيلي هي حالة فريدة لا يوجد لها مثيل في عالمنا اليوم. إن إسرائيل هي الدولة الوحيدة المعتبرة رسميا من قِبل مجلس الأمن "قوة احتلال". وقد استمرت كذلك وما زالت لفترة زادت عن ثلاثين عاما بشكل متتال.

إن إسرائيل هي الجهة الوحيدة في العالم التي ترفض الانطباق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة على كافة الأراضي التي تحتلها منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس. ترفضه إسرائيل بالرغم من التوافق الدولي حوله وتستمر في خرق أحكام الاتفاقية مدعية أنها تلتزم واقعيا بالأحكام الإنسانية لها، وهو ادعاء مثير حقا للسخرية.

إن إسرائيل هي الدولة العضو الوحيد في الأمم المتحدة التي رفضت علنا وبشكل مستمر قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. حيث قام المجلس كما تعلمون بالتأكيد على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس في أربعة وعشرين

قراراله. بعض هذه القرارات طالب إسرائيل بشكل محدد باحترام أحكام الاتفاقية وأحدها طالب حتى بقبول الانطباق القانوني لها. رفضت إسرائيل كافة هذه القرارات.

إن إسرائيل هي الدولة الوحيدة في العالم التي تمارس الاستعمار الاستيطاني في نهاية القرن العشرين. وهل هناك تسمية أخرى يمكن أن تطلق على هذا النظام الذي تقوم بمقتضاه إسرائيل بمصادرة أراضي شعبنا ودفعه إلى جزر معزولة وإقامة المستعمرات للمستعمرين اليهود ووضع ثرواتنا الطبيعية تحت تصرف هؤلاء المستعمرين الأجانب؟ ماذا يمكن أن يسمى ذلك النظام غير استعمار استيطاني ينكر الوجود الوطني الفلسطيني وحتى الإنساني، ويعبر عن عقيدة توسعية يجب إدانتها وإيقافها وعكس نتائجها.

في البداية كانت إسرائيل تدعي أمام المجتمع الدول أن المستعمرات تقام لأسباب أمنية. هل تذكرون ذلك؟ وهل ما زلتم تذكرون ذلك؟ الآن إسرائيل لا تكلف نفسها عناء الادعاء معتمدة على اختلال ميزان القوة على الأرض وعلى الحماية الأوتوماتيكية المتوفرة لها من دولة عظمى في المجال الدولي. لقد كان من متطلبات العدل عبر كل هذه السنين أن يقوم المجتمع الدولي باتخاذ خطوات تضمن احترام إرادته. لقد كان من اللازم أن يقوم مجلس الأمن بتطبيق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة واعتماد إجراءات قسرية لضمان احترام قراراته. هذا العدد كبير من قراراته. لم يحدث هذا في حالتنا بالرغم من حدوثه في حالات أخرى من جنوب أفريقيا وحتى العراق. وهو لم يحدث في حالتنا ليس لعدم وجود الحاجة لذلك أو لعدم وضوح العدالة، وإنما لسبب آخر وحيد تعرفونه ونعرفه ولا داعي للخوض فيه الآن.

نحن الآن إذن في هذا الوقت المتأخر، وبعد كل هذه الفترة الزمنية الطويلة عند خط الدفاع الأخير، خط الدفاع الأخير عن الإنسانية، عن قيم الحق والعدالة، عن قيمة الإنسان، عن القانون الدولي الإنساني، عن اتفاقية جنيف الرابعة، أرجو أن لا تخذلونا.

نحن متمسكون بتنفيذ قرارات الدورة الاستثنائية الطارئة في هذا المجال. متمسكون بعقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية حول الإجراءات القسرية لإنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، ومتمسكون بعقد اجتماع الخبراء للأطراف المتعاقدة السامية، ضمن الحد الزمني الجديد الذي سيحدده قرار اليوم. لا نستطيع المساومة على ذلك، ولن نقبل أن نكون طرفا في أي تحرك على حساب ذلك. وبالرغم من هذا أريد أيضا أن أوضح أننا لسنا ضد - ولا نعترض على - أية اتصالات أو مشاورات تسبق اجتماع الخبراء وقد تساهم في إنجاحه. ونحن لسنا ضد عقد أية اجتماعات تشاورية بين أي عدد من الأطراف طالما كانت هذه الاجتماعات في إطار تنفيذ توصية الجمعية العامة وفي التاريخ المحدد ولم تمثل بديلا لاجتماع الخبراء أو خطوة مقوضة له.

بوضوح لا توجد جهة يحق لها تجاهل الإرادة الواضحة للأغلبية الساحقة للأطراف المتعاقدة السامية كما عبر عنها من خلال قرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة ومن المشاورات التي أجرتها الحكومة السويسرية بصفتها الدولة الوديعة لاتفاقيات جنيف، حول انعقاد المؤتمر إثر اعتماد القرار دإط -٣/١٠. وأريد هنا أن أذكر أننا لسنا في السنة الأولى من الاحتلال ولسنا حتى في السنة العاشرة. إننا في السنة الحادية والثلاثين، ولسنا بصدد جس نبض قوة الاحتلال لنفهم نواياها. إن النوايا والممارسات الإسرائيلية واضحة. والآن إما أن يكون هناك تغيير جدي في الموقف الإسرائيلي، وهو الأمر الذي سنرحب به بحرارة إن حدث، وإما تنفيذ الميكانيكية المقترحة والنظر في الإجراءات القسرية اللازمة لضمان احترام الاتفاقية شاءت إسرائيل أم أبت.

أريد في هذا المجال أن أعبر عن تقديرنا للجهود التي بذلتها الحكومة السويسرية، وأود هنا أن أؤكد على استعدادنا الكامل للتعاون معها بصفتها الدولة الوديعة من أجل تنفيذ القرارين دإط -٣/١٠ و دإط -٤/١٠ بالإضافة إلى القرار الذي سوف يعتمد اليوم بإذن الله.

تقول إسرائيل أيضا إن الاتفاقات الفلسطينية - الإسرائيلية في إطار عملية السلام تتيح لها الاستمرار في النشاط الاستيطاني. لا يوجد ما هو أسخف من هذا الادعاء. أولا، إن الاتفاقات المعقودة لا يمكن لها ولا يجب أن تنقض القانون الدولي وهي قطعا لا تحل محله وإنما تأتي مكملة له. وأحكام القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن واضحة تماما في هذا المجال. ثانيا، إن جوهر الاتفاقات المعقودة هو الاعتراف المتبادل بالحقوق المشروعة والسياسية للجانبين وقد نص إعلان المبادئ أن هدف التسوية هو تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). كيف يمكن التوفيق بين الاعتراف

بالحقوق المشروعة والسياسية للشعب الفلسطيني من جهة واستمرار حملة الاستعمار الاستيطاني التي ترتكز على إنكار هذه الحقوق من جهة أخرى؟ كيف يمكن التوفيق بين الالتزام بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، وجوهره مبدأ الأرض مقابل السلام، من جهة وبين التوسع ومصادرة الأراضي التي تستهدف تحديدا منع تنفيذ ذلك المبدأ من جهة أخرى؟ ثالثا، إن استمرار النشاط الاستيطاني يشكل انتهاكا مباشرا لبعض المكونات والمفاهيم الأساسية للاتفاقات المعقودة، مثل أن ولاية السلطة الوطنية الفلسطينية والمجلس المنتخب ستمتد خلال المرحلة الانتقالية لتشمل كل الضفة الغربية وقطاع غزة ماعدا القدس والمستوطنات القائمة والمواقع العسكرية، ومثل السلامة الإقليمية للضفة الغربية وقطاع غزة كوحدة واحدة. رابعا، لقد نصت الاتفاقات على تأجيل المفاوضات حول مصير المستعمرات بالإضافة إلى أمور هامة أخرى إلى مفاوضات الحل النهائي. وبالتأكيد فإن هذا الاتفاق يمنع الأطراف من خلق حقائق جديدة على الأرض تحبط عملية التفاوض القادمة بالنسبة لمصير المستعمرات والأمور الهامة المؤجلة الأخرى.

بالرغم من كل ذلك تستمر الحكومة الإسرائيلية في النشاط الاستيطاني. وهو كما هو واضح ينتهك أيضا الاتفاقات المعقودة بين الجانبين. وتستمر كذلك في محاولة تغيير الوضع القانوني للقدس وتركيبها الديمغرافي. ونذكّر هنا بالطبع بأن الحكومة الإسرائيلية قد أنجزت تقريبا المرحلة الأولى من مستعمرة جبل أبو غنيم إلى الجنوب من القدس الشرقية المحتلة بالرغم من قرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة. وهي مستمرة في ترحيل المقادسة الفلسطينيين من مدينة آبائهم وأجدادهم. وهي مستمرة في عزل المدينة المقدسة عن باقي الضفة الغربية.

تستمر الحكومة الإسرائيلية أيضا في الإصرار على عدم تنفيذ إعادات الانتشار الثلاث، التي كان يجب أن تؤدي إلى حصر الوجود الإسرائيلي في الضفة الغربية فقط في المستعمرات القائمة والمواقع العسكرية المتفق عليها. وتستمر في الإصرار على عدم تنفيذ مستحقات المرحلة النهائية من خلال منع إقامة الممر الآمن بين الضفة والقطاع ومنع تشغيل مطار غزة ومنع البدء في إقامة ميناء غزة، ناهيك عن الإغلاق ومنع حرية حركة الأفراد والبضائع والتقويض المستمر للظروف المعيشية للشعب الفلسطيني وتدمير أية إمكانية للتنمية الاقتصادية.

المشكلة هنا بوضوح وصراحة ليست في وجود انتهاكات محدودة من قِبل الجانب الإسرائيلي للاتفاقات القائمة أو حتى وجود انتهاكات عديدة لأسباب أمنية أو على قاعدة ما يسمى بالتبادلية أو بسبب أي اختراع إسرائيلي آخر. المشكلة أكبر من ذلك بكثير. المشكلة هي المواقف الايديولوجية للحكومة الإسرائيلية الحالية والتي تتناقض مباشرة مع جوهر ونصوص الاتفاقات المعقودة، وهو ما أدى إلى الانتهاكات المنهجية والمستمرة للاتفاقات من قِبل هذه الحكومة بهدف وضعها جانبا وفرض إطار جديد على الجانب الفلسطيني أو ما أسماه رئيس الوزراء الإسرائيلي "تخفيض توقعات الجانب الفلسطيني". لقد قمت بتوجيه عدد من الرسائل إلى معالي الأمين العام للأمم المتحدة وإلى رئيس مجلس الأمن في الأشهر الأخيرة تم تعميمها كوثائق رسمية، بما في ذلك لهذه الدورة العاشرة، ضمنتُّها تصريحات علنية أدلى بها مسؤولون إسرائيليون كبار - لا إشاعات أو تحليلات وإنما تصريحات علنية، أقل ما يُقال فيها إنها تنسف أسس عملية السلام.

بالرغم من كل ذلك فإننا لم نفقد الأمل بعد. ولكننا ندعو المجتمع الدولي وبالذات راعيي عملية السلام - الولايات المتحدة والاتحاد الروسي - وكافة الأطراف الأخرى، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي، لتكثيف جهودها ومساعيها من أجل إنقاذ عملية السلام التي تلفظ أنفاسها الأخيرة، من أجل فرض احترام الاتفاقيات الموقّعة والتقيد بتنفيذها وذلك قبل فوات الأوان. خلال الأيام القليلة القادمة سنستقبل في منطقتنا معالي الأمين العام للأمم المتحدة ونحن نأمل أن تنعكس هذه الزيارة إيجابيا على الوضع بشكل عام.

لقد قررت هذه الدورة الاستثنائية الطارئة في قرارها دإط - ٤/١٠ أنه في حالة استمرار عدم الالتزام من قِبل إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بأحكام القرارين دإط - ٢/١٠ و دإط - ٣/١٠، فإنها سوف تعيد النظر في الوضع بهدف وضع التوصيات الإضافية الملائمة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة ضمن معنى القرار ٣٧٧ ألف (د - ٥) المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠. ويكرر مشروع قرار اليوم نفس الموقف الحازم. وإننا نأمل أن لا يكون هذا ضروريا لأننا نبحث عن الحلول وليس المجابهة. ولكننا قطعا لن نتردد إذا دعت الحاجة، بسبب استمرار إسرائيل في مواقفها وممارساتها، في مطالبتكم بوضع هذه الفقرة موضع التنفيذ. كما أننا لن نتردد في مطالبة هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك مجلس

الأمن، من الاضطلاع بمسؤولياتها وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

لنتذكر دائما أن عصبة الأمم هي التي أقرت الانتداب على فلسطين، وأن الأمم المتحدة هي التي قسمت فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية مع نظام دولي خاص للقدس. لنتذكر دائما أن على الأمم المتحدة مسؤولية قانونية وأخلاقية وسياسية دائمة تجاه قضية فلسطين إلى أن يتم حل هذه القضية فعليا من كافة جوانبها.

السيد غولد (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن الأساس القانوني لعقد دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة يعود في الأصل إلى القرار المعنون "متحدون من أجل السلام" المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٥٠. فقد حدد ذلك القرار أنه في حالة الافتقار إلى إجماع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن عند حدوث تهديد أو انتهاك للسلام أو عمل من أعمال العدوان، يمكن للجمعية العامة أن تجتمع للنظر في الأمر.

وهذه الآلية وضعت لظروف محددة تماما في ذلك الحين - ألا وهي غزو كوريا الشمالية لكوريا الجنوبية. ومع ذلك فإن هذه الدورة الاستثنائية الطارئة لا تجتمع اليوم لكي تناقش التهديدات التي لا تحصى للسلم الدولي في جميع أنحاء العالم. ولا تجتمع هذه الهيئة لتنظر في أخطار المزيد من العنف الطائفي في يوغوسلافيا السابقة، أو مصير ملايين اللاجئين في أفريقيا بعد حروب قبلية مريرة، أو الهجمات الإرهابية الوحشية المتكررة على المدنيين الأبرياء في الجزائر. لقد استدعي المندوبون الدائمون لـ ١٨٥ دولة إلى الاجتماع ليناقشوا قضية واحدة: وهي بناء إسرائيل لوحدات سكنية ذات ملكية مشتركة على تل مقفر في القدس.

وفي الجلسة الأخيرة للدورة الاستثنائية الطارئة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، اعتمدت الجمعية العامة القرار دإط - ٤/١٠ الذي أوصى حكومة سويسرا بصفتها الوديع لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، بأن تدعو لعقد اجتماع خبراء لمتابعة توصيات الجمعية المتعلقة بعقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في هذه الاتفاقية. ولقد عارضت إسرائيل بقوة ذلك القرار لأسباب وجيهة. فهل انعقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة في حالة أي تحرك آخر لقوات مسلحة منذ عام ١٩٤٩؟ وهل انعقد مثل هذا المؤتمر عندما غزا الاتحاد السوفياتي تشيكوسلوفاكيا؟ لا. وماذا عن غزو الاتحاد السوفياتي لأفغانستان؟ لا مؤتمر. ولا يحتاج المرء إلى أن يكون خبيرا في التاريخ المعاصر ليتذكر عشرات الحالات الأخرى من تحرك القوات المسلحة منذ عام ١٩٤٩.

ولكن بالرغم من حالات العدوان الحقيقية والاحتلال الفعلي منذ عام ١٩٤٩، فإن الحالة الوحيدة التي أوصت فيها الجمعية العامة فعلا بعقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة هي حالة إسرائيل.

ومن سخريات الأقدار، أن اسرائيل هي الدولة الوحيدة التي قامت فعلا بالتطبيق العملي لأحكام الميثاق، فيما يتعلق بالأرض المحتلة. وبمقارنة هذا بحالات العدوان العديدة والحقيقية، ينبع موقف اسرائيل في الضفة الغربية وقطاع غزة من حرب دفاعية في ١٩٦٧ طوقت إسرائيل خلالها بائتلاف جيوش حشدت تشكيلاتها المدرعة والآلية على طول ثلاثة من حدودها، وطلب ذلك التحالف انسحاب قوات الأمم المتحدة لحفظ السلم، وقطع الطريق إلى ميناء إسرائيل الجنوبي، إيلات، بحصار عسكري. بالإضافة إلى هذا، تقوم إسرائيل منذ مؤتمر مدريد للسلام لعام ١٩٩١ بمفاوضات ستحدد، آخر الأمر، وضع هذه الأراضي. وبموجب اتفاقيات أوسلو، وخلال الفترة الانتقالية، يتواجد ٩٧ في المائة من السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، تحت ولاية السلطة الفلسطينية، وبذا لم يصبحوا تحت إدارة قوات الدفاع الإسرائيلية.

لذا فإن معارضة إسرائيل لانعقاد مؤتمر للأطراف السامية المتعاقدة لاتفاقية جنيف الرابعة أمر مفهوم. وبالرغم من هذه الاعتراضات التي أوردتها إسرائيل، حينما سألتها سويسرا، الدولة الوديعة للاتفاقية، عما إذا كانت مستعدة لحضور اجتماع مغلق، يمكن تكراره إن اقتضى الأمر ذلك، لممثلي إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، تقدمت برد إيجابي على هذا الاقتراح السويسري البرغماتي. ولكن ماذا حدث الآن؟ فبدلا من تمكين القرار السابق للجمعية العامة من أن يستكمل فترة تنفيذه، استؤنفت الدورة الاستثنائية الطارئة حتى قبل وضع القرار السابق موضع التنفيذ. وبدلا من السماح للحكومة السويسرية بممارسة السلطة التي تملكها بوصفها الدولة الوديعة والتي مُنحت إياها في الدورة الاستثنائية الطارئة السابقة، استؤنفت الدورة لاعتماد

قرار يستهدف إلغاء ما تقرر سابقا. لا توجد روح الإنصاف في هذا الإجراء، ولا توجد سوى استبداد الأغلبيات الآلية ضد دولة واحدة عضو في منظومة الأمم المتحدة.

ما زالت الدول الأعضاء منشغلة بحالة عملية السلام الإسرائيلية الفلسطينية، ونحن نتفهم هذا الانشغال. ومن المهم أن نردد هنا أن إسرائيل قد نفذت التزاماتها بموجب اتفاقيات أوسلو وستمضي في تنفيذها. إن التزام حكومة إسرائيل تجاه هذه العملية قد أُثبت مرارا بالتنازلات الملموسة التي قدمت طوال الثمانية عشر شهرا الأخيرة، لا بمجرد الكلمات، ولا بالإشارة إلى الكلمات أو بيئتها المناخية فحسب.

وينبغي على العالم أن ينظر إلى ما قامت إسرائيل بعمله في الواقع، وألا يقبل تأكيدات لا أساس لها بصدد الإيديولوجية الإسرائيلية. وبهذه المناسبة، أقول إنه إن كنا نناقش مسألة الإيديولوجية، فإن إلقاء نظرة على صفحة غلاف خطاب المراقب الدائم لمنظمة التحرير الفلسطينية يبين أن هناك خريطة لكل فلسطين إبان الانتداب البريطاني بوصفها المنطقة التي ترغب منظمة التحرير الفلسطينية بوضوح في أن تؤكد سيطرتها عليها. لذلك إن كنا نتحدث عن الإيديولوجية، فلننظر إلى الخريطة التي توجد على مكتب كل واحد منا، وأقول متعجبا ما هو التوجه الإيديولوجي لأولئك الذين يؤكدون أننا نحاول إيقاف عملية السلام؟

انظروا إلى الأعمال الملموسة: أعادت إسرائيل الانتشار خارج الخليل. وأطلقت سراح مسجونين أيديهم مخضبة بالدماء إذ قتلوا إسرائيليين لأننا التزمنا بفعل هذا. وحولت إسرائيل أموالا كثيرة إلى السلطة الفلسطينية. ورفعت إغلاق المناطق، وبذا زاد عدد العمال الفلسطينيين المنتفعين من الاقتصاد الإسرائيلي عن ضعف ما كان عليه. وفي شهر آذار/ مارس الماضي، عرضت إسرائيل القيام بالمرحلة الأولى من إعادة انتشار أخرى، بموجب التزاماتها التعاهدية. ورفضت السلطة الفلسطينية قبول الأرض التي عرضت إسرائيل وضعها تحت الولاية الفلسطينية.

ومن الواضح أن هناك مسائل لا تستطيع إسرائيل أن تنفذها بنفسها. وهي تحتاج إلى بروتوكول متفق عليه مع السلطة الفلسطينية لفتح مطار غزة ومنطقة قرني الصناعية، وهي المنطقة التي تستطيع توفير فرص العمل لـ ٢٠ ألف من العمال الفلسطينيين. وفي اعتقادنا الجازم أن المفاوضات بشأن هاتين المسألتين يمكن استكمالها في غضون أيام. هذه التدابير الانتقالية، مضافا اليها استئناف مفاوضات الوضع الدائم، ستعيد الأمل والزخم إلى عملية السلام. وفي الواقع، فإن الأمر يقضي المزيد من الوقت والعمل بشأن مطار غزة والمرور الآمن بين الضفة الغربية وقطاع غزة غير أنه في الإمكان تنفيذ هذه الأمور أيضا.

ولكن السلطة الفلسطينية برئاسة الرئيس ياسر عرفات ليست لديها اهتمام في الوقت الحاضر باستكمال هذه البروتوكولات الانتقالية وتحقيق النفع للشعب الفلسطيني. وبدلا عن ذلك، اختارت السلطة الفلسطينية استراتيجية مقصودة للأزمة المستمرة. والافتراض الذي تقوم عليه هذه الاستراتيجية هو أنه في حالة وجود مأزق دبلوماسي، ستتولد الضغوط السياسية الدولية بصورة تلقائية على دولة إسرائيل لا على السلطة الفلسطينية. والمقصود من هذه الضغوط إرغام إسرائيل على تقديم تنازلات تذهب إلى أبعد من اتفاقيات أوسلو، مثل تجميد بناء المستوطنات الإسرائيلية من جانب واحد، بينما تتوسع القرى الفلسطينية، وأعمال إعادة انتشار أخرى ذات أحجام كبيرة، دون الحاجة إلى الامتثال الفلسطيني لالتزامات السلطة الفلسطينية بموجب اتفاقيات أوسلو، وخاصة في ميدان الأمن. وخلاصة القول إن ما يسعون إليه عن طريق آلية الضغط الدولي ليس الأرض مقابل السلام، بل الأرض مقابل لا شيء.

ففي الوقت الذي تفي فيه إسرائيل بدورها في اتفاقيات أوسلو، وخاصة مذكرة الملف فيما بعد اتفاق الخليل، لا تقوم السلطة الفلسطينية بشيء من جانبها. وتستمر حماس في توسيع شبكتها التنظيمية للقيام بعمليات عسكرية ضد إسرائيل، دون أية عراقيل. وتنشيء مصانع جديدة للقنابل في المنطقة الواقعة تحت ولاية السلطة الفلسطينية، ولا تفكك إلا في ظروف طارئة بعد احتجاجات إسرائيلية قوية. وأن الإجراءات الأمنية الفلسطينية ضد هذه التهديدات ليست ثابتة. ولكنها قيدت لاستخدامها كورقة مفاوضات، تقدم إذا قامت إسرائيل بالمزيد من التنازلات.

هذا بينما قتلة الكثير من الإسرائيليين، من أمثال الذين قتلوا أوحاد باكراه ويوري شاهور، هم تحت احتجاز مشتبه فيه في أريحا وفي مدن فلسطينية أخرى. وفي أسوأ الحالات، جُنِّدوا في خدمات الأمن الفلسطينية وما زالوا يقومون بعمليات إرهابية. وهذا ليس مائة في

المائة أو ثمانين في المائة من جهد مكافحة الإرهاب؛ وهذا ليس إلا عدم امتثال كلي لاتفاقيات أوسلو. ولكن بموجب استراتيجية الأزمة المستمرة، لا تعتبر السلطة الفلسطينية مسؤولة أبدا عن عدم امتثالها، ذلك لأن إسرائيل سيوجه إليها اللوم عن كل طريق مسدود على أية حال.

إن إسرائيل مستعدة لتحمل المخاطر من أجل السلام، ولكنها تسعى إلى الحصول على شيء ما مقابل ذلك فحسب. إسرائيل مستعدة للتوصل بحرية إلى تفاهم مع شركائها الفلسطينيين، ولكنها سترفض محاولات استخدام حالة الأزمة المستمرة لإرغامها على تقديم تنازلات لا اساس لها. وباستطاعة الأمم المتحدة أن تقدم دفعة قوية للسلام إذا أصرت على وجوب قيام الأطراف بحل خلافاتهم بأنفسهم. ولكن إذا ساعدت في استفراد إسرائيل وحدها في المجتمع الدولي بأسره بمشروع القرار المقترح هذا، فإنها لا تلحق الضرر بعملية السلام فحسب، بل بمنظومة الأمم المتحدة نفسها برمتها.

السيد رودريغز باريا (كوبا) (الرئيس بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف) (ترجمة شفوية عن الأسبانية): أتكلم اليوم بصفتي رئيسا بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

لم تمض فترة طويلة، على اجتماع الجمعية العامة، في دورتها الثانية والخمسين وفي دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة، للنظر ببعض الإسهاب في الحالة الباعثة على الأسى في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، التي نجمت عن إجراءات الحكومة الإسرائيلية. ونعود اليوم لنناقش في هذه القاعة بندا ما برح في جوهره معروضا علينا وعلى أسلافنا في الجمعية العامة طوال عقود: أي الإجراءات الإسرائيلية غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفضلا عن ذلك، مرت ثلاثة أشهر على ما توصلت اليه الجمعية العامة بأغلبية ساحقة وهو أن عدم إحراز تقدم في المفاوضات الإسرائيلية الفلسطينية من شأنه أن يؤدي إلى عواقب وخيمة.

إذن أين نقف الآن؟ إن الحالة ما زالت بالغة الهشاشة والاشتعال. فمن المعروف، أن عام ١٩٩٧، فيما يتعلق بمفاوضات السلام، كان قد أهدر إلى حد بعيد، بسبب التدابير التي اتخذتها السلطات الإسرائيلية. فالبداية الواعدة للسنة المنصرمة سرعان ما تلتها إجراءات إسرائيلية قضت على أية إمكانية للاستمرار بالعملية. وبعد مرور عام، لا نرى أية علامة على إحراز تقدم ملموس في المفاوضات الإسرائيلية - الفلسطينية. وعلى الرغم من القيام بمحاولات لاستئناف المفاوضات في واشنطن العاصمة بشأن بعض المسائل، فإن الشعور العام بالإحباط كان له ثمنه الباهظ وساعد على زيادة مستوى انعدام الثقة والشك بين الجانبين على مدى الشهور.

وفيما يتعلق بالأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، فإن الصورة ما زالت قاتمة ومقلقة، فاللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف استرعت انتباه المجتمع الدولي في مناسبات عديدة إلى خطورة الحالة المتدهورة على أرض الواقع، وبخاصة فيما يتعلق بالمستوطنات الإسرائيلية، ولا سيما في جبل أبو غنيم، والحصار الذي طال أمده بما يترتب عليه من آثار اقتصادية ضارة بالفلسطينيين، والتفاقم الكبير في أعمال العنف والتوتر. وكما يعلم الأعضاء، فإن الأنشطة الاستيطانية ما زالت مستمرة حتى هذا اليوم مع ورود تقارير عن إجراء توسيعات وإضافات للمستوطنات القائمة، وبناء طرق التفافية تربط المستوطنات، وإنشاء المستوطنين لمنازل متنقلة على الأرض الفلسطينية وحرمان الفلسطينيين المقدسيين من حقوق الإقامة وربما كانت تصريحات المسؤولين في الحكومة الإسرائيلية بشأن خطط لإنشاء مستوطنات جديدة أكبر مبعث على القلق.

وفي خلال السنة الماضية، ناقشت الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين وفي الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة مسألة المستوطنات وحقوق الشعب الفلسطيني في هذا الصدد. وأشارت الجمعية مرة أخرى إلى مستوى القلق الدولي إزاء الحالة الراهنة للأمور في الأراضي الفلسطينية المحتلة عموما، وفي القدس بصورة خاصة، التي نجمت عن السياسات الاستيطانية التي تنتهجها الحكومة الإسرائيلية. وأكدت الجمعية على أن هذه الإجراءات الإسرائيلية تنتهك انتهاكا واضحا اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩. وفي شهري تموز/يوليه وتشرين الثاني/نوفمبر الماضيين، أوصت الجمعية في قراريها دإط ٣/١٠ و دإط ٤/١٠ بأنه ينبغي للأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة أن

يعقدوا مؤتمرا بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. وأوصت الجمعية أيضا حكومة سويسرا بوصفها الدولة الوديعة لاتفاقية جنيف اتخاذ الخطوات اللازمة لعقد اجتماع للخبراء لمتابعة التوصية المذكورة وفي موعد محدد لا يتجاوز نهاية شباط/فبراير ١٩٩٨.

وتأسف اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لأن الخطوات اللازمة لعقد اجتماع للخبراء لم تتخذ لحد الآن. وفي هذا الصدد، تعتقد اللجنة بأن استمرار عدم امتثال إسرائيل لأحكام الاتفاقية وللقرارات دإط ٢/١٠ و دإط ٣/١٠ ودإط ٤/١٠، يقتضي عقد كل من اجتماع الخبراء والمؤتمر، في تعاون وثيق فيما بين جميع الأطراف المعنية.

وفي الأسبوع الماضي، علمنا بقلق وفزع شديدين بزيادة حدة التوتر التي حدثت مؤخرا في الضفة الغربية، وهذه المرة في محيط مدينة الخليل. وفي بداية الأسبوع الماضي، قتلت قوات حرس الحدود الإسرائيلية ثلاثة عمال فلسطينيين، الأمر الذي زاد من تدهور الحالة وأثار مواجهات عنيفة دامت عدة أيام في المدينة وفي أجزاء أخرى من الضفة الغربية. وحتى هذا التاريخ، أصيب عشرات الفلسطينيين، بمن فيهم الأطفال. وكما حدث في عدة مرات في الماضي، شارك المستوطنون المسلحون مرة أخرى في إطلاق النار.

وأن اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ذكّرت المجتمع الدولي في الماضي بأن استمرار الصعوبات التي تواجه مفاوضات السلام الإسرائيلية الفلسطينية وعدم تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها حتى الآن ينطويان على خطر كبير ويمكن أن يؤثرا سلبا على استمرار عملية السلام. وأشارت اللجنة أيضا في تقريرها الذي قدمته إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين إلى أن النكسات التي شهدتها عملية السلام كانت نتيجة مباشرة لسياسات وممارسات الحكومة الإسرائيلية وموقفها بشأن مختلف عناصر عملية السلام. وقبل شهر تقريبا فإن اللجنة، ومنظمة المؤتمر الإسلامي وجامعة الدول العربية - وهي التي نظمت مؤتمر دعم حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، المعقود في بروكسل في ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير - أشارت مع القلق، في جملة ما أشارت إليه، في الملاحظات الختامية للمؤتمر، إلى عدم امتثال الحكومة الإسرائيلية للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة والاتفاقات الموقعة مع منظمة التحرير الفلسطينية وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة.

إن الاندلاع الأخير لأعمال العنف في الضفة الغربية علامة أخرى على الطابع غير القانوني للإجراءات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وعلى الحاجة الماسة إلى ضمان قبول إسرائيل بشرعية انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على جميع الأراضي المحتلة منذ ١٩٦٧.

وبما أن الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، لا تزال مشحونة بالتوتر وتنطوي على احتمال تجدد العنف، فإن اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف تؤكد مجددا على مدى الحاجة الملحة لإقناع إسرائيل بضرورة التقيد بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ومبادئ القانون الإنساني الدولي. وإسرائيل بوصفها عضوا في هذه المنظمة يجب أيضا أن تحترم وتدافع عن المبادئ المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، والمبادئ الواردة في قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة.

وأود أن أختتم بياني بالقول إن اللجنة تدعو إسرائيل إلى الامتثال لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة وتوصيات الجمعية العامة، والتعاون التام في الأعمال التحضيرية لاجتماع الخبراء والمؤتمر الذي اقترحته الجمعية العامة.

السيد سمحان النعيمي (الإمارات العربية المتحدة): يشرفني باسم وفد دولة الإمارات العربية المتحدة أن أتقدم إليكم بالشكر والتقدير لاستئنافكم هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة وفقا للفقرة ٩ من القرار دإط - ٤/١٠ وأحكام القرار "متحدون من أجل السلام" ٣٧٧ (د - ٥) وذلك للنظر مرة أخرى في التدابير التي يجب اتخاذها إزاء عدم امتثال إسرائيل لمطالب المجتمع الدولي، والداعية للوقف الفوري والكامل لكافة الإجراءات غير القانونية التي تمارسها من طرف واحد، ولا سيما أنشطة بناء المستوطنات غير الشرعية في جبل أبو غنيم وسائر مدينة القدس والأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة.

لقد نظرت الجمعية العامة في اجتماعها المستأنف المنعقد في حزيران/يونيه العام الماضي في تقرير الأمين

العام والذي كشف بكل وضوح مظاهر الرفض الإسرائيلي المتعنت لتطبيق التزاماتها القانونية المنصوص عليها في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعدم احترامها لالتزاماتها بموجب قرارات الشرعية الدولية ذات الصلة.

كما أصدرت الجمعية العامة فيما بعد، على ضوء ما أجمع عليه الأعضاء من مواقف إزاء ما جاء في هذا التقرير، قراريها دإط - ٣/١٠ و دإط - ٤/١٠ اللذين أعادا التأكيد على قراراتها السابقة وأوصيا الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بأن يعقد مؤتمر بشأن تدابير نفاذ هذه الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس وضمان احترام إسرائيل لالتزاماتها المنصوص عليها في أحكام هذه الاتفاقية وفقا لأحكام المادة ١ المشتركة، على أن تقوم حكومة سويسرا بوصفها وديعة لهذه الاتفاقية باتخاذ الخطوات اللازمة بما فيها عقد اجتماع خبراء لمتابعة تنفيذ هذه التوصية، وذلك في أقرب فرصة ممكنة غايته آخر شباط/فبراير الماضي. وللأسف إن هذا الموعد انقضى ولم تتم بعد دعوة الدول الأطراف لعقد مثل هذا الاجتماع الهام.

إن دولة الإمارات العربية المتحدة، وإذ تعرب عن قلقها إزاء التأخير في تنفيذ قرارات الجمعية العامة، فهي أيضا تعتبره بمثابة مبرر كاف بل ودافع بحد ذاته من شأنه أن يشجع الحكومة الإسرائيلية على الاستمرار في سياسة العقاب الجماعي التعسفي بكل أشكاله وصوره ضد الشعب الفلسطيني، وخصوصا في وقت ما زال يشهد فيه العالم ما ترتكبه الحكومة الإسرائيلية يوميا من جملة إجراءات خطيرة شملت بناء المزيد من المستعمرات الاستيطانية غير الشرعية في كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، بما فيها القدس، ومصادرة الأراضي ونسف البيوت وسلب حقوق المواطنة من سكان مدينة القدس من أجل إحداث التغيير في التكوين الديمغرافي والقانوني والتاريخي والحضاري لهذه المدينة العربية المقدسة، فضلا عن اتباعها لأسلوب الإرهاب المنظم وتصعيد العنف والقتل والاعتقال العشوائي والتعذيب غير الأخلاقي للمحتجزين وفرض تدابير الحصار على حركة المواطنين والبضائع من وإلى مناطق السلطة الفلسطينية وذلك في أفظع انتهاك للحقوق العالمية للإنسان الفلسطيني وأحكام القانون الدولي.

إن كل هذه الإجراءات والممارسات الخطيرة تجسد بكل وضوح ليس التراجع المعلن لحكومة إسرائيل عن تعهداتها والتزاماتها الأخلاقية والقانونية والشرعية تجاه اتفاقات عملية السلام وفرضها للشروط التعجيزية لإتمام التسوية فحسب، وإنما تعكس خرقها المادي الفادح

لالتزاماتها المنصوص عليها في أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والتي أكد المجتمع الدولي، ممثلا بمجلس الأمن والجمعية العامة، انطباقها على كافة الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما في ذلك القدس، وما مسألة الأمن التي تزعمها الحكومة الإسرائيلية في تبريراتها لممارساتها الاستيطانية والقمعية وامتلاكها لأخطر أسلحة الدمار الشامل بعيدا عن ضمانات الرقابة الدولية، إلا حجج غير قانونية قصد منها التغطية على حقيقة أهدافها التوسعية الممعنة في تكريس احتلالها للأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى.

إن دولة الإمارات العربية المتحدة تدين مجددا كافة هذه الممارسات الإسرائيلية الخطيرة وانتهاكاتها غير المبررة والمتنافية مع أبسط قواعد حقوق الإنسان واتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ وأحكام القانون الدولي.

كما تطالب الأمم المتحدة، التي ما زالت تمثّل المكان الطبيعي لمعالجة قضية فلسطين، الاضطلاع بمسؤولياتها القانونية والسياسية المنصوص عليها في قراراتها ومبادئ ميثاقها والاتفاقيات الدولية التي انبثقت عنها، وتدعو الدول الفاعلة، ولا سيما راعيي عملية السلام ودول الاتحاد الأوروبي لبذل المزيد من المساعي والجهود الدبلوماسية من أجل الضغط على الحكومة الإسرائيلية وحملها على الامتثال غير المشروط لالتزاماتها. وعليه فإننا ندعو إلى التنفيذ الكامل لكافة قرارات الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، بما في ذلك قيام حكومة سويسرا باتخاذ الترتيبات اللازمة لعقد مؤتمر مبكر لخبراء الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لبحث حالة نفاذ هذه الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، والتصدي لمخطط الانتهاك المستمر لحقوق الإنسان الأساسية للشعب الفلسطيني الخاضع للاحتلال الإسرائيلي.

إن تحقيق السلام العادل والشامل والدائم في منطقة الشرق الأوسط مسألة جوهرية ملحة للغاية لضمان الأمن والاستقرار والنماء لكافة شعوبها، وهو الأمر الذي لا يمكن أن يتحقق في ظل تواصل الحملة الإسرائيلية الشرسة في بناء المستعمرات غير الشرعية وخرقها الفادح والمتواصل لتعهداتها القانونية الملزمة، وانتهاكها المستمر لأسس مؤتمر مدريد للسلام والاتفاقيات الأخرى اللاحقة والمتجسدة بقرارات الشرعية الدولية، ولا سيما قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٢٥ (١٩٧٨)، ومبدأ الأرض مقابل السلام.

كما أن تواصل الحكومة الإسرائيلية في انتهاجها لهذه السياسات العدوانية دون اكتراثها بقواعد القانون الدولي والرأي العام العالمي والمصالح القومية الأخرى لدول المنطقة يمثل ظاهرة خطيرة في العلاقات الدولية، ولا بد للمجتمع الدولي أن يتخذ الإجراءات اللازمة لردعها استنادا إلى مبادئ الميثاق.

وختاما، إن دولة الإمارات العربية المتحدة تجدد دعمها للسلطة الوطنية الفلسطينية في تحقيقها لتطلعات شعبها في ممارسة حقوقه الوطنية المشروعة غير القابلة للتصرف بما في ذلك حقه في العودة وتقرير المصير وإنشاء دولته المستقلة على كامل وطنه وعاصمته القدس. كما ولا يفوتني بهذه المناسبة أن أوجّه ندائي إلى دول المجتمع الدولي وبالخصوص الدول المانحة لتقديم الدعم الاقتصادي والتقني والمساعدات الإنسانية للشعب الفلسطيني من أجل تحسين أوضاعه المعيشية وتطوير هياكله الإنمائية الشاملة تحقيقا لتطلعاته في العيش الكريم أسوة بشعوب العالم.

السيد بعلي (الجزائر): هاهي الجمعية العامة تعود للمرة الثالثة إلى استئناف دورتها الاستثنائية العاشرة بعد أن فشل المجتمع الدولي من جديد في فرض تنفيذ القرارات التي اتخذتها هذه الهيئة الدولية خلال جلستها السابقة.

وبالفعل، من جهة أولى، لا تزال القرارات الداعية إلى وقف جميع الأعمال غير المشروعة في القدس المحتلة، بما فيها أعمال الاستيطان وبناء المستعمرات اليهودية الجديدة، دون استجابة من قبل القوة المحتلة، أي الإدارة الإسرائيلية. ومن جهة أخرى، فقد بقيت دعوة الجمعية العامة إلى عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ دون تنفيذ، رغم أن الدعوة جاءت واضحة وصريحة بمقتضى القرارين دإط ٣/١٠ و دإط - ٤/١٠ الصادرين عن هذه الجمعية الموقرة في اجتماعيها السابقين بتاريخ ١٥ تموز/يوليه و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر من العام الماضي.

إن اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ تقضي بكل وضوح، من خلال مادتها الأولى بأن الأطراف المتعاقدة السامية تتعهد باحترام نص وروح الاتفاقية، وتلتزم في نفس الوقت بفرض احترامها على الغير في حالة أي إخلال بها. والاتفاقية المذكورة، كما هو معلوم، تهدف أساسا إلى حماية السكان المدنيين في حالة الحرب وتمنع بالذات

القوة المحتلة من نقل مواطنيها المدنيين إلى أية أراض محتلة تقع تحت سلطتها. وهي اتفاقية تنطبق بشكل كامل وواضح على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك الجزء الشرقي من مدينة القدس.

وإسرائيل دون أدنى شك خرقت نص وروح هذه الاتفاقية الدولية منذ أن شرعت في تنفيذ برامجها الاستيطانية غير المشروعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وآخرها مشروع إقامة مستعمرة جديدة في منطقة جبل أبو غنيم في الجنوب الشرقي من مدينة القدس المحتلة. فهي إذن، بوصفها القوة المحتلة، مطالبة باحترام هذه الاتفاقية بحذافيرها وبالامتثال لقرارات الشرعية الدولية ومبادئ القانون الدولي.

ولذا فإن أية مماطلة وأي تساهل من جانب المجتمع الدولي في التعامل مع هذا الوضع المزري، لا يمكن إلا أن يرسلا رسالة خاطئة إلى الجانب المعتدي، فيفهم منها تشجيعا ودعما واستحسانا لاستمراره في أعماله غير المشروعة.

ولقد حان الوقت ليتحول الموقف الدولي من التنديد اللفظي بالممارسات الإسرائيلية غير المقبولة إلى نوع من العمل الجدّي، والضغط الحقيقي حتى يضمن بالفعل احترام مبادئ القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية. فالوضع السياسي والاقتصادي والأمني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بات في أحرج مراحله، وهو يهدد المنطقة كلها بانفجار حقيقي لن يسلم منه أحد، ولن يجلب معه غير المزيد من الدمار وإزهاق للأرواح وتوسيع لرقعة المواجهات.

فالأخبار تطالعنا يوميا بازدياد التوتر والاضطراب والعنف في الأراضي العربية المحتلة، منذرة بانفجار قريب، بسبب الممارسات الإسرائيلية في حق المواطنين الأبرياء في فلسطين المحتلة.

وبعد المأزق الذي آلت إليه عملية السلام في المنطقة، بسبب تعنت الإدارة الإسرائيلية وعدم احترامها لالتزاماتها الدولية، وهي العملية التي ما زلنا على اعتقاد أنها تشكّل السبيل الوحيد لإقرار سلام كامل وعادل ودائم في منطقة الشرق الأوسط يقوم على مبدأ الأرض مقابل السلام، نلاحظ اليوم ازدياد التهجم الذي يتعرض إليه أبناء الشعب الفلسطيني من قِبل قوات الاحتلال الإسرائيلي. إن مقتل عدد من العمال الفلسطينيين منذ أيام ليعبّر، في هذا الإطار، عن مدى ما يتعرض له هذا الشعب الصامد من قهر وظلم يقتضي من المجتمع الدولي اتخاذ موقف قوي وحازم يكفل لذلك الشعب استعادة حقوقه الوطنية المغتصبة وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، ويضمن له العيش في سلام وأمان مع كل جيرانه.

وبناء على كل هذه الاعتبارات، فإن الجزائر تجدد مرة أخرى نداءها، على غرار باقي الدول الأعضاء، في مطالبة الاتحاد السويسري، بوصفها الوديع للاتفاقية، بسرعة العمل على عقد مؤتمر الأطراف السامية الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والخاصة بحماية المدنيين في حالة الحرب. فبمثل هذه الخطوات العملية، يكون المجتمع الدولي قد خطا في الاتجاه الصحيح، خدمة لقضية شعب ذاق جميع أصناف الأذى منذ أن اغتصبت أرضه.

السيد فوريرو (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): مما لا يمكن إنكاره اليوم أن مناخ الوئام، الذي لوحظ لمدة وجيزة أثناء تألق عملية المصالحة بين الفسلطينيين والإسرائيليين، قد أصابه التدهور لدرجة أنه قد تبددت إمكانية تحقيق سلام مبكر في الشرق الأوسط.

ويتعين على المجتمع الدولي أن يتيقن من بذل كل جهد مستطاع حتى تجد المنطقة مرة أخرى طريق السلام. ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يمتثل لهذا الالتزام إذا لم يكن هناك إصرار على احترام القانون الدولي وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن والقانون الإنساني الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وكما استمعنا مرارا وتكرارا في هذه القاعة، خلال المرات الأربع التي استؤنفت فيها هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، فإن قرار الحكومة الإسرائيلية بالمضي في سياستها الاستيطانية في الأراضي العربية المحتلة خروج خطير عن روح اتفاقات أوسلو. وهو يفسد مناخ الثقة الهش الذي تحقق بين الطرفين ويسعى إلى إصدار حكم مسبق على نتيجة المفاوضات بشأن المركز الدائم ، ويشكل انتهاكا للقانون الدولي.

ومما يتعذر فهمه في هذه المرحلة، التي تتعرض فيها للخطر عملية بالغة الحيوية بالنسبة للأمن الدولي، أن ينأى مجلس الأمن بنفسه ويتجاهل دعوة المجتمع الدولي بأسره وأعضائه أنفسهم إلى اتخاذ إجراء.

وفي الوقت الذي نحاول فيه التشديد على النُهج الوقائية للحفاظ على السلام الدولي، من غير المناسب أن نجلس مكتوفي الأيدي نتفرج على تدهور الأوضاع الأمنية في منطقة كانت قد بدأت، للمرة الأولى منذ سنوات عديدة، التغلب على ماضيها المتسم بالعنف.

وفي ضوء هذه الحالة بعينها يتوجب على الجمعية العامة إيجاد سبيل للحفاظ على المكاسب القيمة التي حققها الطرفان في عملية السلام في الشرق الأوسط. ولتحقيق هذا الهدف ليس هناك ما هو أكثر إلحاحا من احترام القانون الإنساني الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ولهذا السبب قررت جمعيتنا التوصية بأن يعقد الطرفان المتعاقدان الساميان في اتفاقية جنيف مؤتمرا بشأن تدابير كفالة الامتثال لأحكام الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ووجهت بلدان عدم الانحياز في العام الماضي مذكرة للحكومة السويسرية أعربت فيها عن تأييد الحركة لهذا الطلب.

ومن شأن عقد اجتماع تمهيدي للخبراء لتحديد معايير وأهداف محددة أن يسهم إسهاما إيجابيا في ضمان أن تكون نتيجة المؤتمر إسهاما بنّاء حقا في السعي إلى تحقيق السلام في تلك المنطقة.

ونحن نؤمن بأن الاستعانة بالنظام المنصوص عليه في الصكوك القانونية الدولية من شأنه أن يضمن إسهام المجتمع الدولي إسهاما محايدا وبنّاء في إيجاد الحلول في وقت تمس فيه الحاجة إلى مبادرات خلاقة يمكن أن تسهم في إعادة تنشيط هذه العملية المحبطة بشكل خطير.

وعلى أساس هذا الفهم، نؤيد مشروع القرار المعروض علينا. ومن الأهمية بمكان أن نعرب مجددا عن قدرة الأمم المتحدة على الإسهام في تحقيق السلم والأمن عن طريق القيام بأنشطة واضحة في إطار القانون الدولي. ويتعلق الأمر هنا باستخدام الأدوات المتاحة لاحترام القانون الانساني بإسلوب متوازن.

ولهذا فإننا ندرك إدراكا تاما الآثار الدائمة لنتائج أنشطة الأشهر القليلة المقبلة المتعلقة بعملية السلام على السلم الدولي. ولهذا السبب سنواصل التركيز على تقديم دعمنا، انطلاقا من مسؤوليتنا تجاه السلام وتجاه مستقبل الشرق الأوسط.

السيد شودري (بنغلاديش) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ترحب بنغلاديش بالدعوة التي جاءت في أوانها لاستئناف هذه الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة للنظر في "الاجراءات الاسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة". إن استمرار السياسات والممارسات الإسرائيلية، التي تنتهك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وقرارات الأمم المتحدة والاتفاقات المعقودة بين الطرفين في سياق عملية السلام في الشرق الأوسط، سبب إضافي لاستئناف الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة.

وأود أيضا أن أضم صوتي إلى أصوات الآخرين في التعبير عن شكرنا العميق للأطراف المتعاقدة السامية التي، في اطار متابعة القرارين دإط - ٣/١٠ و دإط - ٤/١٠، طلبت من حكومة سويسرا الدعوة إلى عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لبحث الإجراءات اللازمة لانفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وضمان احترامها. وبنغلاديش، التي دأبت على تأييد كل القرارات ذات الصلة، بما في ذلك القرار دإط - ٣/١٠، عبرت بوصفها دولة طرفا في الاتفاقية، عن تأييدها القوي لعقد هذا المؤتمر في وقت مبكر. وبالرغم من هذه القرارات، والدورات الاستثنائية للأمم المتحدة والمؤتمرات الدولية، لم يحرز الكثير من التقدم من أجل التوصل إلى حل عادل للقضية الفلسطينية، ومن ثم تحقيق السلام الدائم والشامل في الشرق الأوسط.

ويود وفدنا أن يؤكد أن الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة مبعث قلق عميق لبنغلاديش حكومة وشعبا. لقد سجل عام ١٩٩٧ انقضاء ثلاثة عقود على احتلال إسرائيل غير الشرعي للأرض الفلسطينية بما في ذلك القدس والأراضي العربية. وللأسف أن السلطات الإسرائيلية، متحدية قرارات الأمم المتحدة - بما في ذلك القرارات دإط - ٢/١٠ و دإط - ٣/١٠ و دإط - ٤/١٠ - واصلت اتباع سياسات قمعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس. وكما ذكرت وفود أخرى طالبت القرارات بالوقف الفوري والكامل لأعمال البناء في جبل أبو غنيم وسائر أنشطة الاستيطان الإسرائيلية وجميع الإجراءات والأعمال غير القانونية في القدس. وهي تؤكد ضرورة الحفاظ على السلامة الإقليمية لجميع الأراضي الفلسطينية المحتلة وضمان حرية حركة الأشخاص والسلع في الأراضي، بما في ذلك إزالة القيود المفروضة على

القدس الشرقية من حيث الدخول اليها والخروج منها وضمان حرية الحركة من وإلى العالم الخارجي. وتؤكد القرارات أيضا على التزام الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف بضمان احترام اسرائيل للاتفاقية.

وفي الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، تشجع إسرائيل وتعزز سياسة تقوم على قمع المقاومة ضد الاحتلال، الذي يولد أشكالا شتى من انتهاكات حقوق الإنسان مثل عمليات الاعتقال والاحتجاز والتعذيب وعدم السماح باللجوء إلى القنوات القانونية والطرد وما إلى ذلك. وتقترن الانتهاكات على المستوى الفردي بالعقوبات الجماعية مثل أعمال الحصار وهدم المنازل ومصادرة الممتلكات والإبعاد وعمليات التفتيش الجماعي. إن الحصار الاقتصادي والعقاب الجماعي أحب أداتين لدى إسرائيل لإرهاب الشعب الفلسطيني.

وقد ظلت المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة دائما مصدر توتر، إذ أن هذه المستوطنات تنتهك الحقوق المتعلقة بالأرض للشعب الواقع تحت الاحتلال. ثم إن التوسع في بناء المستوطنات في الأراضي المحتلة يشكل محاولة أخرى للتعدي المتعمد واستفزازا لمشاعر الشعب الفلسطيني. وأدى هذا الأمر إلى وضع متفجر قوض عملية السلام. وعلى نفس المنوال، فإن مصادرة الأراضي ومصادر المياه واقتحام السلطات الإسرائيلية للمنازل استمر بلا هوادة في الأراضي المحتلة، بما في ذلك منطقة الجولان. وأصبح الإزهاق العشوائي للأرواح وتدمير الممتلكات في جنوب لبنان أمرا عاديا.

ومن غير المقبول كلية أن تظل دولة واحدة تتحدى المجتمع الدولي وتنتهك القانون الدولي والتزامات المعاهدات. ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يقف مكتوف الأيدي إزاء تجاهل اسرائيل وانتهاكها الصارخ لقرارات الجمعية العامة. وقد تم الإعراب عن هذا الشاغل أيضا على صعيد الاجتماعات الوزارية للمجموعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز ومجموعة الـ ٧٧ التي انعقدت أثناء الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة.

إن بنغلاديش التي يُلزمها دستورها بمساندة الشعوب المضطهدة في جميع أنحاء العالم، ظلت تعرب على الدوام، في الأمم المتحدة وفي المحافل الدولية الأخرى على حد سواء، عن تضامنها مع الشعب الفلسطيني الشقيق. ووفدي يكرر مجددا إدانة بنغلاديش للسياسة الإسرائيلية المتمثلة في الانتهاك المنهجي للقانون الإنساني الدولي وللحريات الأساسية وحقوق الإنسان الأساسية في الأراضي المحتلة. وتقع علي عاتق المجتمع الدولي مسؤولية أن يتذكر أنه يتوجب على اسرائيل بمقتضى اتفاقية جنيف الرابعة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تكفل حقوق الإنسان الأساسية للشعب الخاضع لاحتلالها، وأن تكفل أيضا احترام تلك الحقوق.

وبالنسبة للشعب الواقع تحت الاحتلال الإسرائيلي فإن أهم قضاياه تتمثل في المسائل المتعلقة بالحفاظ على الكرامة الشخصية واستعادة الحقوق والممتلكات ونيل استقلالية اتخاذ القرار. ونحن ندعو اسرائيل إلى الامتثال الكامل لاتفاقية جنيف الرابعة وإلى الإنهاء التام لاحتلالها للأرض الفلسطينية وغيرها وبقية الأرض العربية، دون أدنى تأخير.

لقد كرر مجلس الأمن في ٢٥ قرارا اتخذها على مر السنين تأكيد اعترافه بانطباق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ بما فيها القدس. ولا يوجد جدل حول مسألة انطباق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة على هذه الأراضي، بما فيها القدس. ومن ثم ليس هناك مجال لرفض انفرادي للاعتراف بانطباق احكام الاتفاقية في هذه الحالة. ونحن بنفس القدر نعتبر أي محاولة للانحراف عن هذا الموقف المعترف به، وأي محاولة للالتفاف حوله، تجاوزا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وانتهاكا لها.

ويود وفدي أن يسجل اعتراضه على الحجج القائلة بالفصل بين مجلس الأمن والجمعية العامة وبين عملية السلام. ونود أن نشدد على أن عملية السلام تقوم أساسا على قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٢٥٢ (١٩٦٨) و ٣٣٨ (١٩٧٣) وعلى العديد من قرارات الجمعية العامة. ولا حاجة إلى أن نكرر تأكيد أن على الأمم المتحدة مسؤولية إلزامية فيما يتعلق بحل مشاكل الشرق الأوسط. إن مسألة قيام دولة فلسطينية ذات سيادة ومستقلة، وعاصمتها القدس، لا تزال في لب مشاكل المنطقة.

ونود أن نشدد هنا على أن مبادئ وأحكام القانون الدولي يجب ألا تقوض بفعل الترتيبات السياسية؛ وأن الشعب الفلسطيني يبحث عن الحماية بموجب القانون الدولي ويجب ألا يحرم منها.

وأختتم بإعادة تأكيد مشاركة بنغلاديش في تقديم مشروع القرار A/ES-10/L.4/Rev.1، المعنون "الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي أود أن أقترح أن تقفل قائمة المتكلمين في مناقشة هذا البند في الساعة ١٢/٣٠ من بعد ظهر اليوم. هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة توافق على هذا الاقتراح؟

تقرر ذلك.

السيد لافروف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): هذه المناقشة الأخيرة للجمعية العامة للمشاكل العويصة في العلاقات الإسرائيلية - الفلسطينية هي النتيجة المؤسفة المباشرة لمأزق عملية السلام في الشرق الأوسط. ولا يسعني إلا أن أبدي ملاحظة بأن القرارات المتخذة خلال الأجزاء الثلاثة الأولى من الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، والمتعلقة بوضع حد للأنشطة الاستيطانية في القدس الشرقية وبقية الأراضي الفلسطينية، لم تنفذ بعد.

إن بقاء العديد من المشاكل في العلاقات الإسرائيلية - الفلسطينية بلا حل يشكل مصدرا دائما لانعدام الاستقرار في الأراضي الفلسطينية، ومصدرا للصدامات مثل التي حدثت بين الفلسطينيين المدنيين والجنود الإسرائيليين عقب الحادثة التي وقعت في ١٠ آذار/ مارس عند نقطة التفتيش قرب الخليل. ونحن ندعو الطرفين مرة أخرى إلى الكف عن أي عمل من شأنه أن يؤدي إلى المزيد من إراقة الدماء.

إننا مقتنعون اقتناعا عميقا بأن الامتثال الصارم لجميع الاتفاقات والالتزامات السابقة، وخاصة تلك المتصلة بإعادة نشر القوات الإسرائيلية على الضفة الغربية لنهر الأردن، من شأنه أن يكفل تجاوز الخلافات الإسرائيلية الفلسطينية. إن القيام بعمل انفرادي، وخاصة بناء المستوطنات، أمر غير مقبول. ويجب أن يكون هناك تفاعل فلسطيني - إسرائيلي حقيقي في نواح متفق عليها، بما في ذلك مجال الأمن الذي يتسم بالأهمية.

ونحيط علما بجهود الحكومة السويسرية في سبيل إيجاد صيغة مقبولة لكافة الأطراف لعقد اجتماع لخبراء من الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/ أغسطس ١٩٤٩، كما نص على ذلك القرار دإط-٤/١٠. وإذا لم تناسب الترتيبات المقترحة من جانب سويسرا عددا من الوفود فإن ذلك لا يعني أننا لا يمكن أن نصل إلى حل توافقي. ونحن نرحب بالتوصية الواردة في مشروع القرار A/ES-10/L.4/Rev.1، بأن يستمر البحث عن هذه الصيغة، ويحدونا الأمل في يكلل هذا البحث قريبا بالنجاح. وبالطبع يجب أن يسبق انعقاد اجتماع الخبراء عمل تحضيري دقيق وشامل. ونحن مستعدون للاضطلاع بدور نشط في هذا العمل.

وبالرغم من كل هذه المصاعب فإن روسيا، بوصفها أحد راعيي عملية السلام في الشرق الأوسط، ستواصل بنشاط تشجيع المفاوضات وفقا لمبادئ مدريد ولمصلحة الشعبين الفلسطيني والإسرائيلي، بغية ضمان تحقيق الاستقرار وحسن الجوار في المنطقة.

السيد كووك (سنغافورة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في عام ١٩٩٧، عقدت الجمعية العامة أربعة اجتماعات للدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة لبحث الأعمال الاسرائيلية غير المشروعة في القدس الشرقية وغيرها من الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومن المؤسف أنه بعد مضي أربعة أشهر على انعقاد آخر اجتماع للدورة المستأنفة لم يتحقق تقدم يذكر في هذه المسألة.

وكما ذكرنا في مناسبات سابقة، ترى سنغافورة عن اقتناع شديد أن عملية السلام هي السبيل الوحيد إلى سلام وأمن دائمين للفلسطينيين، وكذلك لإسرائيل وجاراتها. ونكرر تأكيد التزامنا بسلام شامل وعادل ودائم قائم على أساس قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٢٥ (١٩٧٨) وفي إطار القانون الدولي. وستستمر سنغافورة في تأييد الجهود الرامية إلى الوصول إلى تسوية سلمية لمسألة فلسطين.

لهذا السبب، تردد سنغافورة أهمية تنفيذ جميع قرارات الجمعية العامة تنفيذا كاملا وفوريا. ومن المؤسف أن نصوص القرارات دإط-٢/١٠ و دإط-٣/١٠ و دإط-٤/١٠ لم يُمتثل لها بعد. ونؤيد مد الموعد المستهدف لانعقاد اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية حتى آخر نيسان/أبريل ١٩٩٨. ونحث حكومة

سويسرا، بوصفها الوديع لاتفاقية جنيف الرابعة، أن تعقد اجتماع خبراء الأطراف المتعاقدة السامية طبقا للقرار دإط - ٤/١٠ كما تحث سنغافورة الأطراف المتعاقدة السامية على عقد مؤتمر بشأن تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، امتثالا للقرارات السالفة الذكر.

السيد كمال (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تنعقد الجمعية العامة مرة أخرى اليوم لاستعراض الحالة في الشرق الأوسط إزاء خلفية استمرار الأعمال غير المشروعة في القدس الشرقية المحتلة وفي بقية الأرض الفلسطينية المحتلة.

ومن دواعي انشغالنا جميعا أن اسرائيل مستمرة في رفض الامتثال لأي من المطالب التي وُجهت في قرارات الجمعية العامة التي اعتمدت في اجتماعات الدورة الاستثنائية الطارئة المنعقدة في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ و ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٧ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، بما في ذلك الإيقاف الفوري وعكس آثار كل الأعمال غير المشروعة في الأراضي المحتلة.

وتوصي قرارات الجمعية العامة الأطراف المتعاقدة السامية لاتفاقية جنيف بعقد مؤتمر بشأن تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وتأمين احترامها بما يتفق وأحكام الاتفاقية. وإن حكومة سويسرا، باعتبارها الوديع للاتفاقية طُلب منها أن تتخذ التدابير الضرورية، بما في ذلك من عقد اجتماع للخبراء في موعد لا يتجاوز شباط/فبراير ١٩٩٨، للإعداد لانعقاد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في آخر الأمر.

ولم يتسن لحكومة سويسرا عقد اجتماع الخبراء لأسباب لم تحدد. وحكومة باكستان، كموقعة على اتفاقية جنيف، تؤيد انعقاد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في أقرب وقت مستطاع. ومن أجل هذا نؤيد التوصية الواردة في مشروع القرار المطروح أمام الجمعية العامة اليوم، بمد الموعد المستهدف لعقد اجتماع للخبراء حتى آخر نيسان/أبريل ١٩٩٨، بغية تمهيد الطريق لعقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية.

وفي الوقت ذاته، استمرت اسرائيل في تطبيق سياستها المستهجنة ببناء مستوطنات جديدة في جبل أبو غنيم في جنوب القدس الشرقية المحتلة، وذلك انتهاك صارخ لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩. هذه التدابير التي تهدف إلى تغيير الطابع المادي أو التكوين الديمغرافي أو الهيكل المؤسسي أو وضع الأراضي الفلسطينية وغيرها من الأراضي العربية المحتلة منذ ١٩٦٧، بما في ذلك القدس، ليست لها أية مصداقية قانونية ويجب إلغاؤها. ونحن نندد بمثل هذه الأعمال.

لقد أيدت باكستان بثبات الكفاح العادل من أجل تمتع الشعب الفلسطيني بحقوقه غير القابلة للتصرف. وذكرنا، بصورة لا تغيير فيها، أن قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٢٥ (١٩٧٨) ما زالت تشكل الإطار الحي والعادل لسلام دائم وشامل في الشرق الأوسط. وتعتقد باكستان، حكومة وشعبا، أن القدس الشريف، الذي تحتله اسرائيل منذ ١٩٦٧، هو لب المسألة في النزاع العربي الاسرائيلي. وما زال مركزيا لأية تسوية شاملة. وليس في الإمكان التوصل إلى سلام دائم في المنطقة بدون عودة القدس وجميع الأراضي المحتلة إلى السلطات الفلسطينية.

ولا يزال مطلبنا الدائب أن تمتثل اسرائيل امتثالا كاملا لأحكام الاتفاقيات التي وقعتها مع الفلسطينيين وأن تحل بصورة ودية جميع المسائل المعلقة مع السلطة الوطنية الفلسطينية.

ويتضمن مشروع القرار المعروض اليوم على الجمعية العامة التدابير التي ينبغي على السلطات الاسرائيلية أن تنفذها لكي تعيد الثقة والتفاهم المتبادلين بين الطرفين. وباكستان هي إحدى الدول المتبنية لمشروع القرار وتود جادة أن تؤيد كل الدول الأعضاء اعتماده بتوافق الآراء.

السير جون وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لي شرف التكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وإن بلدان أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إلى الاتحاد الأوروبي - استونيا وبولندا والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا - والبلد المنتسب للاتحاد قبرص، بالإضافة إلى البلدين العضوين في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة والمنطقة الاقتصادية الأوروبية - أيسلندا وليختنشتاين - تؤيد هذا البيان.

يأسف الاتحاد الأوروبي لاضطرار الجمعية العامة إلى الانعقاد مرة أخرى لبحث مسألة الأعمال الاسرائيلية غير المشروعة في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة.

ويشجب الاتحاد الأوروبي فشل اسرائيل الاستجابة إلى مناشدات الجمعية العامة والمجتمع الدولي لإيقاف أعمال الإنشاء في جبل أبو غنيم/هارحوما في الضفة الغربية المحتلة، وللتوقف بشكل عام عن إنشاء المستوطنات في الأراضي المحتلة بما فيها القدس. هذه الأنشطة تتنافى وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة.

وبموجب القرار دإط - ٣/١٠ توصي الجمعية العامة الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة، أن تعقد مؤتمرا حول تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وأن تؤمّن احترام الاتفاقية. ويعيد الاتحاد الأوروبي التأكيد بأن اتفاقية جنيف بشأن حماية المدنيين وقت الحرب تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ ١٩٦٧. ونطالب اسرائيل بأن تعترف بانطباق الاتفاقية واقعا وقانونا على تلك الأراضي وبأن تمتثل لأحكامها.

ويشكر الاتحاد الأوروبي سويسرا على أعمالها متابعة للقرار دإط - ٤/١٠. ويقترح الاتحاد الأوروبي أن بالإمكان المضي قدما بالقرار دإط - ٤/١٠ بالطريقة الآتية: يجب أن تنصب ولاية اجتماع الخبراء على متابعة القرار دإط - ٤/١٠، وخاصة الفقرتين ٤ و ٥ من المنطوق. ويجب أن يتوخى الاجتماع تقديم توصيات بشأن المواعيد والأماكن والمشتركين وما إلى ذلك، والتكليف بإعداد أية تقارير ضرورية.

ويجب أن يناقش اجتماع الخبراء أيضا الحالة في الأراضي المحتلة المتعلقة باتفاقية جنيف الرابعة، والآثار السياسية، والقانونية المترتبة على المؤتمر، آخذا في الاعتبار ما على اسرائيل والدول الأخرى الأطراف من التزامات بموجب هذه الاتفاقية. ويعتقد الاتحاد الأوروبي أيضا أن الاجتماع يجب أن ينعقد في جنيف، على أساس غير رسمي، وأن يكون بين المشتركين ممثلون على مستوى الخبراء للأطراف المتعاقدة السامية، بالإضافة إلى لجنة الصليب الأحمر الدولية ومنظمة التحرير الفلسطينية.

ولا يزال الاتحاد الأوروبي يشعر بالقلق العميق إزاء حالة الركود الحالية في عملية السلام، وبخاصة عدم إحراز تقدم في تنفيذ كل الالتزامات بموجب الاتفاقات الاسرائيلية الفلسطينية المؤقتة وبروتوكول الخليل. ويأمل الاتحاد الأوروبي أن تتجنب كل الأطراف المعنية الإجراءات الانفرادية التي يمكن أن تعرض احتمالات تحقيق السلام لمزيد من الخطر.

وأخيرا سيبقي الاتحاد الأوروبي على التزامه العميق بعملية السلام باعتبارها السبيل الوحيد لإقامة سلام وأمن دائمين في المنطقة ولن يكل الاتحاد الأوروبي عن مواصلة جهوده من أجل النهوض بعملية السلام ودعم الجهود الجارية لاستعادة التقدم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل مصر ليعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/ES-10/L.4/Rev.1.

السيد عبد العزيز (مصر): تستأنف الجمعية العامة للمرة الثالثة خلال أقل من عام دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة وفق أحكام القرار "متحدون من أجل السلام" للاضطلاع بمسؤوليتها الدولية إزاء استمرار اسرائيل في عدم تنفيذ مطالب المجتمع الدولي فيما يتعلق بوقف الإجراءات غير القانونية التي تتخذها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي مقدمتها إنشاء المستوطنات.

فقد اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الطارئة المستأنفة، التي عقدت في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، قرارها دإط - ٤/١٠، الذي يوصي، ضمن أمور أخرى، الدول الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقيات جنيف بالدعوة إلى عقد اجتماع لبحث أساليب تطبيق أحكام الاتفاقية الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة.

إن جميع الدول باستثناء اسرائيل تعترف بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ على تلك الأراضي المحتلة قانونيا وفعليا. ومن المهم هنا إعادة التأكيد على أن المادة ٤٩ من الاتفاقية توجب على اسرائيل - بوصفها قوة الاحتلال - الامتناع عن مصادرة الأراضي التي احتلتها أو البناء عليها أو تهجير سكانها المدنيين وتوطينهم بها. وللأسف نجد أن اسرائيل تقوم بتلك الإجراءات جميعا دفعة واحدة دونما التفات للقانون الدولي أو القانون الإنساني أو قرارات الشرعية الدولية أو حتى الاتفاقيات الموقعة بين اسرائيل نفسها والسلطة الفلسطينية.

إننا نجتمع اليوم لنعيد التأكيد على ما سبق أن قررناه خلال الاجتماعات المستأنفة الأخيرة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الماضي من ضرورة انعقاد مؤتمر

للأطراف المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة للنظر في كيفية كفالة احترام اسرائيل لأحكام الاتفاقية.

وعلى الرغم من أن الجمعية العامة قد أمهلت الأطراف ما يزيد على ثلاثة أشهر للتحضير لمثل هذا الاجتماع، وعلى الرغم من الجهود المشكورة التي بذلتها حكومة سويسرا - باعتبارها الدولة المودع لديها الاتفاقيات - في سبيل التحضير لعقد المؤتمر، فإننا نتطلع إلى استمرار هذه الجهود وتكثيفها بهدف أن تسفر في النهاية عن عقد ما أوصت به الجمعية العامة تحديدا في الفقرة ٤ من قرارها دإط - ٤/١٠، وهو

"عقد اجتماع موسع على مستوى الخبراء للدول الأطراف تمهيدا لعقد اجتماع للدول الأطراف بهدف النظر في كيفية تطبيق أحكام الاتفاقية الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس".

إن الوقت قد حان لكي تبدأ جميع الدول الأطراف في الاتفاقية في التحضير لعقد هذا المؤتمر إعمالا لمسؤوليتهم الجماعية في هذا الصدد، على النحو الوارد في المادة المشتركة الأولى. كما أود أن أشير هنا وفي نفس السياق إلى المادة ١٣١ من الاتفاقية الرابعة التي تنص على ما يلي:

(تكلم بالانكليزية)

"لا يسمح لأي طرف متعاقد سام بأن يعفي نفسه أو أي طرف متعاقد سام آخر من المسؤولية التي يتحملها هو أو أي طرف متعاقد سام آخر فيما يتعلق بالخروقات المذكورة في المادة السابقة."

(تكلم بالعربية)

إن وفد مصر يشعر بالأسف نتيجة التردي الذي تشهده عملية السلام في الفترة الحالية، والذي لا شك أن حكومة اسرائيل تتحمل مسؤوليته كاملة. فبالإضافة إلى أن السياسة الاستيطانية التي تتبعها اسرائيل تشكل تحديا سافرا للقواعد الدولية المستقرة واستهتارا واضحا بإرادة المجتمع الدولي، فإنها أيضا تمثل إصرارا على تجاهل حقوق ومشاعر ومطالب الشعب الفلسطيني وتعقيدا بالغا للأوضاع على الأرض. ولعل أحداث العنف التي شهدتها مدينة الخليل الأسبوع الماضي والتي كان المستوطنون الاسرائيليون طرفا رئيسيا في إشعالها تعد أبلغ دليل على ذلك.

من هنا، فإننا نطالب جميع الدول الأعضاء بالتضامن والتكاتف من أجل وضع حد للممارسات الاسرائيلية غير القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، وذلك بإعادة التأكيد على التوصيات التي سبق للجمعية العامة اعتمادها في الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة بجميع مراحلها.

أنتقل الآن إلى عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/ES-10/L.4/Rev.1 بالنيابة عن متبني المشروع وهم: الأردن، الإمارات العربية المتحدة، تونس، الجزائر، جزر القمر، جيبوتي، السودان، عمان، فييت نام، قطر، كوبا، الكويت، المغرب، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، اليمن، وبلادي مصر، بالإضافة إلى أفغانستان، واندونيسيا وباكستان والبحرين وبنغلاديش وماليزيا الذين انضموا إلى متبني المشروع.

مشروع القرار معنون "الإجراءات الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة". وتتكون ديباجته من أربع فقرات: الفقرة الأولى، تستذكر القرارات السابقة التي اعتمدتها الدورة الطارئة الخاصة العاشرة. والفقرة الثانية، توضح العزم على التمسك بأهداف ومبادئ الميثاق والقانون الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة. والفقرة الثالثة تشير إلى القلق المتزايد من جراء استمرار اسرائيل في البناء في منطقة جبل أبو غنيم، جنوبي القدس الشرقية، ورفضها لمبدأ انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية وبقية الأراضي العربية المحتلة. أما الفقرة الرابعة فتأخذ علما بأن الخطوات التي وردت في توصيات الجمعية العامة في قرارها دإط - ٤/١٠ تبقى قيد الاستكمال.

وبالنسبة لمنطوق مشروع القرار فتتكون من تسع فقرات: تعيد الفقرات من ١ إلى ٤ ما سبق للدورات السابقة أن طالبت به، وبصفة خاصة الوقف الفوري للنشاط الاستيطاني الاسرائيلي، وتوصية الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف بعقد مؤتمر للنظر في إجراءات فرض الاتفاقية على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بالإضافة إلى طلب قيام الحكومة السويسرية، بصفتها الدولة المودع لديها الاتفاقيات، باتخاذ الإجراءات اللازمة لذلك، بما فيها عقد اجتماع للخبراء.

أما الفقرة ٥ فتقرر تمديد التاريخ المحدد لعقد اجتماع الخبراء إلى نهاية شهر نيسان/أبريل ١٩٩٨. والفقرة الثامنة تعيد التأكيد على ما سبق أن قررته الجمعية العامة بأنها في حالة استمرار عدم امتثال اسرائيل لطلباتها فإنها ستعيد النظر في الموقف بهدف وضع توصيات جديدة للدول الأعضاء وفقا لأحكام القرار (د - ٥) في الثالث من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٠.

وبالنظر لأن هذا القرار يتضمن بصفة أساسية تأكيدا للتوصيات التي سبق أن أقرتها الجمعية العامة في اجتماعيها المستأنفين السابقين من هذه الدورة، وهي التوصيات التي تم اعتمادها بأغلبية ساحقة في الاجتماعين، فإن متبني مشروع القرار يتطلعون إلى تأييد كافة الدول لهذا المشروع.

السيد حاسمي (ماليزيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد اتخذت الجمعية العامة بأغلبية ساحقة ثلاثة قرارات خلال دوراتها المستأنفة الأخيرة، وهي تحديدا القرار دإط -٢/١٠ و دإط -٣/١٠ و دإط -٤/١٠. ومن بين القرارات الثلاثة، أوصى القراران دإط -٣/١٠ و دإط -٤/١٠ تحديدا بأن تعقد الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب مؤتمرا بشأن تدابير إنفاذ الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. وقد أعرب وفدي عن تأييده القوي لعقد هذا المؤتمر وصوت بعد ذلك مؤيدا القرارات، شأنه شأن عدد كبير من الوفود.

وقد صُرح في الجمعية مرارا وتكرارا أن أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ تنطبق مباشرة على إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال. ورغم أن إسرائيل ملزمة قانونا بالامتثال لأحكام الاتفاقية، فقد داومت على انتهاكها. إن أعمالها وسياساتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، تشهد على تعنتها المستمر وتشكل مصدر قلق بالغ لماليزيا وللمجتمع الدولي بأسره. وإزاء عناد إسرائيل، يضم وفدي صوته في المناداة بشدة بعقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية آنف الذكر في وقت مبكر.

ومنذ عام ١٩٦٧، اتخذ مجلس الأمن العديد من القرارات التي كررت تأكيد أن المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة غير قانونية وأن التدابير التي اتخذتها إسرائيل لاغية وباطلة. وفي تحد سافر لهذه القرارات، تقوم إسرائيل بتكثيف إنشاء المستوطنات اليهودية الجديدة وتوسيع القائم منها في الوقت نفسه. ومن الأمثلة الواضحة والمستفزة في هذا الموضوع سياسة إسرائيل المستمرة في إنشاء مستوطنة يهودية جديدة في جبل أبو غنيم، في القدس الشرقية العربية، وهو ما يمثل انتهاكا صارخا ومتحديا لاتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩، حيث أن ذلك ساهم مباشرة في إعاقة عملية السلام الفلسطينية - الإسرائيلية ودفع الجمعية العامة إلى اتخاذ القرار دإط -٢/١٠ في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧. ونذكر بأن القرار أدان بناء إسرائيل مستوطنة جديدة في جبل أبو غنيم وجميع الأعمال الإسرائيلية غير الشرعية الأخرى في جميع الأراضي العربية المحتلة، وطالب بالوقف الفوري والكامل لأعمال البناء هذه. وللأسف، استمرت هذه الأعمال دون هوادة رغم اتخاذ الجمعية العامة قرارات إضافية.

كثيرا ما قال البعض أن القرارات المتعددة التي قدمت للجمعية العامة ومجلس الأمن لم تدفع بعملية السلام قدما وزادت من صعوبة مهمة إعادة بناء الثقة وتنشيط عملية تفاوضية مثمرة. والحقيقة هي أنه، نظرا لاستمرار إسرائيل في موقفها المتعنت، الذي يتجاهل جميع المناشدات الدولية ويمضي في أنشطته الاستيطانية المثيرة للجدل دون توقف، ليس من سبيل أمام فلسطين سوى عرض القضية على المجتمع الدولي لينظر فيها بهذه الطريقة. ومن الواضح أن لا هذه المناقشة ولا ما سبقها من مناقشات في الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن قضية فلسطين كانت ضرورية لو أن إسرائيل استمعت لنداءات المجتمع الدولي، وأوفت بالتزاماتها ومسؤولياتها، وشرعت في حوار بناء وهادف مع السلطة الفلسطينية.

وإزاء هذا التصلب من جانب إسرائيل، فإن المناقشات في الأمم المتحدة ليست لهوا بأي مقياس؛ إنها توفر السبيل الوحيد أمام فلسطين للإعراب عن إحباطاتها وشكاواها للمجتمع الدولي، بل إن هذه المناقشات ليست هامة في حد ذاتها وحسب، وإنما هي وسائل تذكير ضرورية لنا جميعا تذكرنا بالظلم المستمر الذي يلحق بالشعب الفلسطيني.

إن أسس التسوية النهائية للصراع العربي - الإسرائيلي واضحة لنا جميعا ومفهومة للجميع، ومن ثم، فلن أعددها أو أكرر ذكرها هنا. وفي آخر الأمر، لا بد للحل النهائي من أن يلبي ليس فقط مصالح إسرائيل الأمنية بل أيضا المطالب والتطلعات المشروعة للشعب

الفلسطيني. لذلك من الضروري أن تقوم إسرائيل بإجراء تقييم واع لسياساتها الراهنة التي لم تنجح ولن تأتي بالسلام والأمن اللذين يبدو واضحا أن تلك السياسات وضعت خطأ لتحقيقهما. وإن كانت إسرائيل صادقة في رغبتها في العيش بسلام مع جيرانها العرب، فعليها الوفاء بالتزاماتها التعاهدية والكف عن سياساتها الراهنة والاستعاضة عنها بسياسات تقوم على التعاون والتآزر بل والصداقة مع الفلسطينيين. وما من شيء سوى هذه السياسات سيؤدي إلى ما تشتد الحاجة إليه والرغبة فيه من ردود الفعل الإيجابية من الفلسطينيين؛ فمن الواضح أن السياسات القمعية والوحشية لن تنجح في ذلك.

إن ماليزيا ترى أن بوسع الدول العظمى وأصدقاء إسرائيل القيام بدور بناء وأنه لا بد لهم من القيام به. ونحن نناشدهم، لا سيما الرعاة الرئيسيين لعملية سلام الشرق الأوسط، أن يمارسوا نفوذهم وأن يستغلوا ما لهم من وزن لدفع عملية السلام قدما. وفي هذا الصدد، ترحب ماليزيا بالزيارة المقترحة للأونرابل السيد روبن كوك، وزير خارجية بريطانيا، بصفته رئيسا للاتحاد الأوروبي، إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها جبل أبو غنيم، ليشاهد الحقائق الموضوعية على أرض الواقع. وتعتبر ماليزيا الزيارة خطوة إيجابية في الوجهة الصحيحة وهي تشجعه هو وغيره من الأطراف الفاعلة الدولية ذات النفوذ على عدم ادخار أي جهد للخروج من الطريق المسدود الحالي. ونأمل أن تتعاون إسرائيل تعاونا كاملا مع السيد روبن كوك وغيره الذين قد يرغبون في القيام بدور بناء.

وختاما، يسر ماليزيا أن تؤيد مشروع القرار المعروض علينا اليوم، اتساقا مع دعمها وتضامنها المتصلين مع الشعب الفلسطيني في نضاله من أجل سلام عادل وشامل ودائم.

السيد ريتشاردسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن الولايات المتحدة تعترض على عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، ونحن نعارض مشروع القرار الذي يدعو سويسرا لاستدعاء خبراء للتحضير لاجتماع للأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة بهدف "إنفاذ" الاتفاقية في الأراضي المحتلة.

وكانت الدورة الاستثنائية الطارئة قد اتخذت قرارا مماثلا في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي. وقد رأت حكومتي حينئذ ولا تزال ترى الآن، أنه من غير المعقول أن يطلب من حكومة سويسرا، وهي دولة مراقبة ليست عضوا في المنظمة، أن تستجيب إلى قرار غير ملزم للجمعية العامة. وقد قلنا حينها، ونقول اليوم أيضا إن قرار تشرين الثاني/نوفمبر كان خطوة أخرى نحو تسييس اتفاقية جنيف الرابعة وهو فعلا كذلك.

إن السلطات السويسرية، على الرغم من العبء الملقى على عاتقها، وبعدما بذلت غاية الجهد في إجراء مشاورات مع المجتمع الدولي - بما في ذلك الأطراف في المنطقة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وغيرها - اقترحت عقد اجتماع للخبراء الفلسطينيين والإسرائيليين برعاية لجنة الصليب الأحمر الدولية لمناقشة المسائل المطروحة. وقد استجاب السويسريون بعملهم هذا مباشرة وبحسن نية للقرار الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر. وكان اقتراحهم حكيما ومنصفا ومتوازنا، ونحن نشيد مخلصين بالجهود التي يبذلونها.

ويأتي الحل السويسري منسجما مع المنطق الأساسي لعملية السلام في الشرق الأوسط: أي أن الأطراف أنفسها يجب أن تناقش الخلافات القائمة بينها في مفاوضات مباشرة ووجها لوجه. وعلى الرغم من أننا نعلم أن كلا من الطرفين يشعر بشيء من عدم الارتياح لهذه الفكرة، نعلم أيضا أن الإسرائيليين والفلسطينيين على حد سواء يظهرون أنهم مستعدون لحضور اجتماع للخبراء مثلما يقترح السويسريون. ونحن نؤيد الموافقة الإسرائيلية والفلسطينية على إجراء محادثات، وجها لوجه، بشأن هذه المسألة.

ومن شأن مشروع القرار المعروض اليوم أن يكون أكثر فعالية لو أنه أيد ببساطة الجهد السويسري المبذول من أجل عقد اجتماع للخبراء الفلسطينيين والإسرائيليين. إلا أنه لا يفعل ذلك. بل على العكس تماما، فمشروع القرار الذي نحن على وشك التصويت عليه لا يأتي إطلاقا على ذكر الجهود السويسرية المبذولة للاستجابة، بحسن نية، للقرار المتخذ في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي. والحقيقة أن مشروع القرار ينتقد السويسريين ضمنا لعدم بذل المزيد من الجهود، ويقصر في التسليم لسويسرا بالفضل الذي تستحقه على الجهود المخلصة التي تبذلها من أجل تنفيذ القرار الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر.

علاوة على ذلك، فإن دعوة مشروع القرار إلى عقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف

الرابعة بغرض "إنفاذ" الاتفاقية في الأراضي المحتلة هي مطلب خلافي. فهي تحكم مسبقا على نتيجة المناقشات التي لم تجر بعد، وتفترض أن إجراء مناقشات أوسع من شأنه أن يكون أكثر فعالية وإنتاجية. ونعتقد أن هذا الافتراض، ببساطة، ليس صحيحا.

إن اعتماد مشروع القرار سيعقد جهود السلام في الشرق الأوسط ولن يعززها. وعشية قيام الأمين العام بزيارة إلى الشرق الأوسط، يشكك وفد بلادي في الحكمة من عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة وفي مشروع القرار المعروض علينا اليوم.

وتعتقد الولايات المتحدة أن الاقتراح السويسري هو استجابة مسؤولة وصحيحة للدعوة الصادرة عن الجلسات التي عقدتها الدورة الاستثنائية الطارئة للجمعية العامة في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي. ويحدونا الأمل أن يتمكن الخبراء الإسرائيليون والفلسطينيون، لدى إجرائهم محادثات وجها لوجه، من البدء بحوار مخلص بشأن مسائل هامة ذات اهتمام متبادل لشعبيهما. ونحن نؤيد هذا الحوار، ونعتقد أن بإمكانه أن يسهم إسهاما مفيدا في عملية السلام، وقد يعود بالمنافع الملموسة على شعوب المنطقة.

والمؤسف، إننا لا نعتقد بأن عقد هذه الدورة الاستثنائية الطارئة من جديد سيساعد عملية السلام، أو سيساعد في تسوية الخلافات القائمة بين الطرفين، أو سيحقق المنافع لشعوب المنطقة بأي طريقة مفيدة. لذلك، سيصوت وفد بلادي ضد مشروع القرار، وهو يحث الدول الأعضاء الأخرى بشدة على أن تحذو حذوه.

السيد نجاد - حسينيان (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): انه لامتياز وشرف لي أن أنضم إلى هذا التجمع البارز الذي يضم سفراء ودبلوماسيين آخرين يتمتعون بمؤهلات عالية؛ وبصفتي الممثل الدائم الجديد لبلادي لدى الأمم المتحدة، أرى لزاما عليّ ألا أدخر جهدا من أجل أن يمد وفد بلادي يد التعاون الكامل لعموم أعضاء المنظمة. واسمحوا لي أن أؤكد للجمعية أنني سأضطلع بهذا العمل بإخلاص.

تجتمع الجمعية العامة اليوم في إطار الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المستأنفة لتتناول مرة أخرى مسألة الأنشطة الإسرائيلية غير القانونية في الأراضي المحتلة. ويدل استئناف الدورة الاستثنائية الطارئة مرة أخرى على خطورة الحالة في المنطقة وخارجها، باعتبار ذلك نتيجة مباشرة وحتمية للسياسات الإسرائيلية غير الشرعية وممارساتها الوحشية. وإن العدوان والاحتلال القسري لأراضي الغير، والتعذيب والاحتجاز غير القانوني للمدنيين، إضافة إلى إرهاب الدولة، أمور كشفت بوضوح للعالم بأسره عن الوجه الحقيقي والطبيعة الحقيقية للنظام الإسرائيلي. ولا يسع المجتمع الدولي، إذن، ألا يبالي بالتراجع الخطير والمدمر الذي يترتب على نمط السلوك هذا. ونعتقد في هذا السياق أنه يتعين على الجمعية العامة، باعتبارها الهيئة الرئيسية وذات التمثيل العالمي للأمم المتحدة، أن تتصدى لهذه المسألة التي تتصف بهذه الأهمية الكبيرة.

لقد اتخذت الجمعية العامة بالفعل في هذه الدورة الاستثنائية الطارئة ثلاثة قرارات هامة يتضمن كل منها، في جملة أمور، إدانة لبناء مستوطنات جديدة وجميع الأعمال الإسرائيلية الأخرى في الأراضي المحتلة، ويطالب بالوقف الفوري والكامل لهذه التدابير والأعمال. والآن، بعد سنة على اتخاذ القرار الأول للدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة، وفي وقت يشهد فيه العالم رفض إسرائيل المتعنت للامتثال لرغبات المجتمع الدولي، ينبغي للجمعية العامة أن تتابع على نحو قاطع تطبيق أهداف القرارات التي صدرت سابقا عن الدورة الاستثنائية الطارئة بعزيمة متجددة.

ولقد أوصت الجمعية العامة في قرارها دإط - ٣/١٠ أنه ينبغي للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة أن تعقد مؤتمرا بشأن اتخاذ تدابير لتعزيز الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس، وأوصت في القرار دإط - ٤/١٠ بعقد اجتماع للخبراء على ألا يتعدى تاريخ انعقاده آخر شباط/فبراير ١٩٩٨ بغية متابعة تلك التوصية. وجمهورية إيران الإسلامية، بوصفها طرفا في اتفاقية جنيف الرابعة، ترحب بعقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية، وتعتقد أنه ينبغي تنفيذ تلك التوصيات دون إبطاء. ويحدونا وطيد الأمل أن ينعقد اجتماع الخبراء للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة بحلول آخر نيسان/أبريل ١٩٩٨، مثلما أوصي به في مشروع القرار، وفي أن يسهم المؤتمر اللاحق في إحقاق حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.

إن التقارير والوثائق العديدة للأمم المتحدة، بما في ذلك تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ [A/ES-10/6] المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة، تشير إلى أن إسرائيل لم تتخل عن سياستها المتمثلة في بناء مستوطنات إسرائيلية جديدة، وإلى أن الأنشطة الاستيطانية مستمرة بلا هوادة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة. وسياسة توسيع المستوطنات اليهودية في الأراضي المحتلة عن طريق استعمال القوة بوحشية، والترويج والمراوغة بغية تغيير الخصائص الأساسية للأراضي الفلسطينية كانت دوما جزءا لا يتجزأ من خطة إسرائيل الكبرى لإدامة احتلالها.

والأهم من ذلك أن قرار بناء مستوطنات يهودية في القدس الشرقية يستهدف تغيير التكوين القانوني والديني والديموغرافي لمدينة القدس الشريف المقدسة، وبالتالي إيجاد أمر واقع من أجل تهويد مدينة القدس. وما المضايقات المنهجية التي يتعرض لها سكان الأراضي المحتلة وإغلاق منازلهم وهدمها إلا بعض التدابير غير القانونية التي تتبعها إسرائيل وتنفذها يوميا.

وهذه المبادرات والأعمال، التي تنتهك بوضوح قواعد القانون الدولي، تسبب تفاقم الحالة الحرجة في تلك المنطقة، التي تدور في دوامة الصراع والتوتر وعدم الاستقرار. وما فتئت منظمة المؤتمر الإسلامي تناشد دوما المجتمع الدولي أن يتخذ التدابير اللازمة والملحة للتنديد بالسياسات الإسرائيلية غير القانونية وبالسلوك الإسرائيلي غير القانوني واستعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

لقد أدان مؤتمر القمة الثامن لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الذي عقد مؤخرا في طهران، استمرار احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية وسائر الأراضي العربية بما في ذلك القدس الشريف والجولان السوري والجنوب اللبناني، وحيا صمود الشعب الفلسطيني والشعب اللبناني والشعب السوري في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي، ودعا إلى تحرير جميع الأراضي العربية المحتلة واستعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه المغتصبة. كما أدان مؤتمر القمة السياسات والممارسات التوسعية التي تتبعها إسرائيل مثل إنشاء المستوطنات اليهودية وتوسيعها في الأراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك الأعمال التي تستهدف تغيير المركز الديمغرافي والجغرافي لمدينة القدس الشريف، وأكد على ضرورة تخلي إسرائيل عن إرهاب الدولة الذي لا تزال تمارسه متجاهلة بذلك تجاهلا تاما جميع المبادئ القانونية والأدبية.

وختاما، ندعو الجمعية العامة في هذه الدورة الاستثنائية إلى اتخاذ موقف حازم ضد الفظائع التي

ارتكبتها إسرائيل في الأراضي المحتلة. ولو كان قد مورس الضغط على النظام الإسرائيلي لكي يحترم المعايير والمبادئ الدولية، بأن يحترم القرارات التي اتخذتها هذه المنظمة العالمية، لما واجهنا الوضع المؤسف الحالي.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠